الاستقرار المجتمعي

مفهومه، مقوماته، دور المقاصد في تحقيقه

إعداد

د. عماد محمد عبد الله

دكتوراة في أصول الدين في الدعوة والثقافة الإسلامية جامعة الأزهر.

الاستقرار المجتمعي، مفهومه – مقوماته – دور المقاصد في تحقيقه

عماد محمد عبد الله

الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: emamna68@yahoo.com

ملخص البحث:

تضطلع هذه الدراسة بالوقوف على مفهوم الاستقرار المجتمعي من خلال المنظور القرآني، واللغة العربية، ومقاصد الشريعة، وبيان أهميته في حياة المجتمعات والشعوب،وخطورة ضياعه والإخلال به ،وبيان مقوماته والتي بها يتحقق،والتي بدونها لا يتحقق استقرار حقيقي في أي مجتمع. كما عنيت الدراسة بمقاصد الشريعة في محاولة لإظهار دورها الرائد في تحقيق الاستقرار سواءً كان ذلك على مستوي الفرد، أوالأسرة، أوالمجتمع من خلال هذه المنظومة المقاصدية التي وضعتها الشريعة الغراء، حيث حافظت على الضرورات الخمس والتي تمثل أهم الضمانات لسير الحياة البشرية حيث مصالح الخلق مبنية عليها ، فحفظها لهم يحقق الاستقرار ويرسي دعائمه. وأوضحت أن المقاصد العامة للشريعة جاءت لتمنح الإنسان نوعًا من الأمن النفسي، والطمأنينة، وتدفع عنه كل ما يفسد عليه استقراره، وتجلب له كل ما يقويه، وهذه هي غاية الشريعة حيث إسعاد البشرية وتحقيق الاستقرار وإشاعة المحبة والسلام بين الجميع.

الكلمات المفتاحية: الاستقرار المجتمعي، مقاصد الشريعة، المقاصد الضرورية، المقاصد العامة.

Social stability, its concept - its components - the role of purposes in achieving it

Emad Muhammad Abdullah

Islamic Dawah and Culture, Faculty of Theology, Al-Azhar University, Cairo, Arab Republic of Egypt.

Email: emamna68@yahoo.com

Abstract :

This study undertakes to stand on the concept of community stability through the Qur'anic perspective, the Arabic language, and the purposes of Shariah, and to indicate its importance in the lives of societies and peoples, and the danger of its loss and breach, and the statement of its components and by which it is achieved, without which no real stability is achieved in any society. The study was also concerned with the purposes of Shariah in an attempt to show its leading role in achieving stability, whether at the level of the individual, the family, or society through this intentional system established by the noble Shariah, as it preserved the five necessities, which represent the most important guarantees for the course of human life where the interests of creation are based on them. Keeping it for them achieves stability and lays its foundations. It explained that the general purposes of Shariah came to give man a kind of psychological security and tranquility, and pay for everything that spoils his stability, and bring him everything that strengthens him.

Keywords: Social stability, The objectives of the Shariah, The necessary objectives, The general objectives.

المقدّمة

الحمد لله العلي القدير، الذي شملت قدرته كل مخلوق، وقدر مقادير الخلائق وآجالهم وشرع لهم مايصلح حياتهم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، بلغ شريعة ربه، وقام بتحقيقها حق القيام، وبعد:

فإن الله تعالى قد جعل الأمن والاستقرار من أعظم ما أنعم به على خلقه، يقول عزوجل: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾[١]

بل جعل سبحانه الاستقرار من النعيم المقيم لأهل جنته ودار كرامته، فقال عزوجل: ﴿ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾[٢]

وبتحقيق الاستقرار في حياة الإنسان يكون قد حاز خير الدنيا، حيث يقول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»[٣]

---

(١) [سورة قريش الآية: ٣، ٤]

(٢) [سورة الفرقان الآية: ٢٤]

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ت شاكر (٤/ ٥٧٤) وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢/ ١٠٤٤) رقم (٦٠٤٢) /سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي

ولذلك يعد فقدان الاستقرار والأمن من البلاء العظيم كما قال سبحانه: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾[1]

ولهذا يعتبر الاستقرار من ضروريات الحياة للمجتمات البشرية، فهي تحرص عليه وتبذل الغالي والرخيص في سبيل تحقيقة، وتسعي في البعد عن كل أسباب الشقاء والقلق.

والاستقرار المجتمعي له أهميته الكبيرة في حياة الإنسان حيث يقوى فيه الإيجابية، والقدرة على التفكير الهادئ، والارتقاء بالمجتمع، والرقي به، والعمل على تحقيق مستقبل مشرق بناء.

أما شعوره بالقلق وعدم الاستقرار فلاشك يدفعه إلي اليأس والقنوط، وبالتالي فإنه لا يبذل أي محاولة لتغيير الواقع من حوله فيصل إلي الجمود والتخلف والرجعية.

ولا يتحقق الاستقرار المجتمعي إلا من خلال مقومات لابد من تحقيقها في حياة المجتمعات حتي تنعم به ومن أهمها: الإيمان بالله والتوكل عليه، فالقلب لايشعر بطمأنينة واستقرار إلا في رحاب الله، وكذلك الترابط المجتمعيى، والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع، وتحقيق الوسطية

=

الحلبي - مصرالطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، /صحيح الجامع الصغير وزياداته المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) الناشر: المكتب الإسلامي.

(١) [سورة البقرة: الآية: ١٥٦]

والاعتدال.

ومقاصد الشريعة لها الدور البارز في تحقيق الاستقرار بمقوماته، حيث وضعت من التدابير الوقائية والعلاجية لنشره وترسيخه وحراسته، لإنها جاءت لإقامة مجتمع فاضل يسعد فيه الجميع.

و هذه المقومات هي التي قام عليها مجتمع المدينة الأول الذي أقامه النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رغم تنوع أفراده، وتعدد جنسياتهم، واختلاف شرائعهم، وطبائعهم، فكان هذا المجتمع نموذجاً للاستقرار الحقيقي والذي انتشر نوره بعد ذلك في إنحاء المعمورة.

وبناءً عليه فإن للاستقرار المجتمعي أهمية كبرى في حياةالأمم والشعوب، وللوقوف علي حقيقة الاستقرار المجتمعي وقواعده وأصوله كانت هذا الدراسة المباركة، والتي اختارها المؤتمر العلمي الأول لكلية الشريعة والقانون بالقاهرة -حفظها الله- والتي بعنوان: "دور الشريعة والقانون في استقرار المجتمعات"، وقداخترت المحور الأول للكتابة فيه وعنونته: "بالاستقرار المجتمعي مفهومه مقوماته دور المقاصد في تحقيقه "، لعلها تكون خطوة علي طريق الإصلاح، واخيراً أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان لجامعتنا العريقة، وللسادة القائمين على هذا المؤتمر.

أولاً: أهمية الموضوع.

١- حاجة المجتمع إلي إدراك مفهوم الاستقرار ومقوماته، لأنه أصابه شيئ من الإنحراف في الواقع المعاصر.

٢- إبراز دور مقاصد الشريعة وتدابيرها الوقائية والعلاجية في نشر

وترسيخ وحراسة الاستقرار المجتمعي.

٣ - معالجة هذا الموضوع يدل على كمال الشريعة وشمولها لحياة الناس، ورعايتها لمصالحهم، ومسايرتها لمستجداتهم.

ثانياً: الدرسات السابقة.

قد لاحظت ندرة أو غياب أي كتابات شرعية كلية وشاملة في كل ما وقعت عليه عيني في موضوع: "الاستقرار المجتمعي مفهومه مقوماته دور المقاصد في تحقيقه "، ومما كتب في موضوع الاستقرار والأمن على سبيل المثال لا الحصر:

أ- متطلبات المحافظة على نعمة الأمن والاستقرار[١]

ب-أصالة المنهج في سيرة الملك عبد العزيز وأثر ذلك في الاستقرار الشامل.[٢]

ج-الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام.[٣]

د-أثرتطبيق الشريعة في حل المشكلات الاجتماعية[٤]

(١) المؤلف: سليمان بن عبد الرحمن الحقيل الناشر: -الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

(٢) المؤلف: أ. د.: عبد الرب بن نواب الدين بن غريب الدين آل نواب الناشر: الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العدد ١٠٨ - السنة ٣٠، ١٤١٩- ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩-٢٠٠٠م

(٣) المؤلف: عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.

(٤) المؤلف: أ. د. إبراهيم بن مبارك الجوير الناشر: مكتبة العيكبان، الرياض السعودية =

أما بحثي فهى محاولة لإبراز: دور الشريعة في تحقيق الاستقرار، وذلك ببيان مفهومه والوقوف على حقيقته، وبيان أهميته، وخطورة الإخلال به، ومقوماته من الناحية الشرعية، وكيف أن مقاصد الشريعة كان لها الأثر الواضح في نشره وترسيخه على مستوي الفرد والأسرة والمجتمع بل والإنسانية جمعاء.

ثالثاً: منهج البحث.

أمّا عن منهجي في البحث، فلقد استخدمت في هذا البحث عدداً من مناهج البحث العلمى وهي: (المنهج الوصفي) و(المنهج الاستدلالي) و(المنهج الاستنباطى).

رابعاً: خطة البحث.

هذا وقد جعلت خطة البحث مرتبة على: مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

فأمّا المقدمة فتشتمل على:

أهمية البحث.

الدرسات السابقة.

خطة البحث.

وَهُوَ مُرَتّب على:ثلاثة مباحث.

=

الطبعة الأولي ١٩٩٤م.

المبحث الأول: الاستقرار المجتمعي مفهومه وأهميته. وَهُوَ مُرَتّب على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم الاستقرارالمجتمعي.

المطلب الثاني: أهمية الاستقرار وخطورة الإخلال به.

المبحث الثاني: مقومات الاستقرارالمجتمعي. وَهُوَ مُرَتّب على خمسة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق الإيمان.

المطلب الثاني: تحقيق الأخوة والترابط.

المطلب الثالث: تحقيق العدل.

المطلب الرابع: تحقيق التعايش السلمي.

المطلب الخامس: تحقيق الوسطية والاعتدال.

المبحث الثالث: الاستقرار المجتمعي في ضوء مقاصد الشريعة. وَهُوَ مُرَتّب على مطلبين:

المطلب الأول: المقاصد الضرورية وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

المطلب الثاني: المقاصد العامة وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

أمَّا الخاتمة فتشتمل على: خلاصة البحث، ونتائجه، ثم الفهرس العام للبحث.

هذا، وقد بذلت جهدا في معالجة قضايا هذا البحث ما استطعت إلى

ذلك سبيلاً، مستعينا بالله تعالى، فإذا وفقت إلى الصواب فمن فضل الله - سبحانه وتوفيقه -، وإن كان غير ذلك، فمن نفسي والشيطان، وأرجو النصح والتسديد.

وأخيرًا أسأل الله - تعالى - أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه إنه أكرم مسئول وأعظم مأمول، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحث

المبحث الأول

الاستقرار المجتمعي مفهومه وأهميته.

المطلب الأول: مفهوم الاستقرارالمجتمعي.

المطلب الثاني: أهمية الاستقرار وخطورة الإخلال به.

المطلب الأول

مفهوم الاستقرارالمجتمعي

تحديد المفاهيم وتعريفها مدخل هام لكل علم من العلوم وذلك؛لأن تحديد المفهوم يضع الباحث والقارئ معًا في جو الموضوع وأهميته، وهو الوعاء الذي تطرح من خلاله الأفكار.

فإذا ما اضطرب ضبط هذا الوعاء أو اختلت دلالاته التعبيرية اختل البناء ذاته واهتزت قيمه في الأذهان أو خفيت حقائقه على الباحث والقارئ، وكذلك يعمل على توحيد المفاهيم والأفكار، وهذا من الأهمية بمكان خاصة في الواقع المعاصر، حَتَّى يتحد المجتمع في فكره ومفاهيمه، ويلتقي على أسس مشتركة، ومن هذا المنطلق كان تحديد مفهوم الاستقرار المجتمعي.

ومن المعلوم أن المفهوم أعم واشمل من المصطلح؛ لأن المصطلح خاص بفن من الفنون، أما المفهوم فهو متصل بقضايا الدين والهوية، ولايمكن تحديد مفهوم الاستقرار المجتمعي إلا بعد عرضه على القرآن الكريم، وكتب اللغة العربية ومقاصد[1] الشريعة.[2]

---

(١) والمقاصد هي: "المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة." مقاصد الشريعة الإسلامية الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ص٨ ط الشركة التونسية للتوزيع ط١٩٧٨م

(٢) وَ (الشَّرِيعَةُ) مَا شَرَعَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّينِ، مختار الصحاح (ص: ١٦٣) الشريعة: هي الائتمار بالتزام العبودية، وقيل: الشريعة: هي الطريق في الدين. التعريفات (ص: ١٢٧) =

أولاً: تعريف الاستقرار المجتمعي[1] كما جاء في كتب اللغة:

الاستقرار مصدر إستقر، ويطلق في اللغة على معانٍ متعددة:

فيطلق تارة ويراد منه:الثبات والسكن، ففي المعجم الوسيط يقال:"فُلَان اسْتَقر فِي الْمَكَان وتلبث والمنزل ارتاده وتخيره للنزول".[2]

وفي القاموس الفقهي: يقال:استقر بالمكان:أي ثبت، وسكن، وأقر فلانا بالمكان: ثبته وسكنه.[3]

ويطلق تارة ثانية: ويراد منه التمكن يقال:(اسْتَقر) بِالْمَكَانِ تمكن وَسكن.

ويطلق ثالثة:ويراد منه الثبوت والغاية، والنهاية والقرار، (فالمستقر)يعني: الْقَرار والثبوت وَيُقَال لكل نبأ مُسْتَقر غَايَة وَنِهَايَة وَصَارَ الْأَمر إِلَى مستقره تناهى وَثَبت و(الْمقر) يعني: مَوضِع الِاسْتِقْرَار.[4]

وهي:"النظام الذى شرعه الله أو شرع أصوله ليأخذ الإنسان نفسه فى علاقته بربه وعلاقته بأخيه المسلم وعلاقته بالكون وعلاقته بالحياة" الإسلام عقيدة وشريعة :ص١٠ الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت ص طبعة دار الشروق، الطبعة الثامنةعشر سنة ٢٠٠١ م.

(١) المجتمع مجموعة من الأفراد ربطت بينهم روابط معينة مثل الدين أو الأرض أواللغة.وفي المعجم الوسيط (الْمُجْتَمع) هو:مَوضِع الِاجْتِمَاع وَالْجَمَاعَة من النَّاس (١/ ١٣٦) المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة.

(٢) المعجم الوسيط (١/ ١٤)

(٣) القاموس الفقهي (ص: ٢٩٩) المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب الناشر: دار الفكر. دمشق - سوريةالطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨م

(٤) المعجم الوسيط (٢/ ٧٢٥)

ويطلق رابعة: ويراد منه موضع الاستقرار والاطمئنان. (فالاقترار): اسْتِقْرَار مَاء الْفَحْل فِي رحم النَّاقة. قَالَ أَبُو ذُؤَيْب: فقد مار فِيهَا نسؤها واقترارها[1]

ويقال: "قَرَ يَقِرُ وَقاراً إِذا سَكَنَ. قَالَ الأَزهري: والأَمْرُ قِرْ، وَمِنْهُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[2]. و يقال قَرَ قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ أَقِرُّ وقَرَرْتُ أَقَرُّ. وَقَارَّهُ مُقارَّةً أَي قَرّ مَعَهُ وسَكَنَ.[3]

وفي المفردات للراغب الأصفهانى: يقال: قَرَّ في مكانه يَقِرُّ قَرَاراً، إذا ثبت ثبوتا جامدا، وأصله من القُرِّ، وهو البرد، وهو يقتضي السّكون، والحرّ يقتضي الحركة، وقرئ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[4] قال تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَراراً ﴾[5] ﴿ أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَراراً ﴾[6] أي: مستقرّا، وقال في صفة الجنّة: ﴿ذاتِ قَرارٍ وَمَعِينٍ﴾[7] .....

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٦/ ١٢٣) المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ] المحقق: عبد الحميد هنداوي الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

(٢) [سورة الأحزاب الآية: ٣٣] لسان العرب (٥/ ٢٩٠) المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروتالطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ

(٣) لسان العرب (٥/ ٨٥)

(٤) [سورة الأحزاب الآية: ٣٣]

(٥) [سورة غافر الآية:٦٤]

(٦) [سورة النمل الآية: ٦١]

(٧) [سورة المؤمنون الآية: ٥٠]

وفي صفة النّار قال: ﴿فَبِئْسَ الْقَرار﴾[1]، وقوله: ﴿اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ ما لَها مِنْ قَرارٍ﴾[2]، أي: ثبات، وقال الشاعر: ولا قرار على زأر من الأسد أي: أمن واسْتِقْرَارٍ، ويوم الْقَرِّ: بعد يوم النّحر لاستقرار الناس فيه بمنى، واسْتَقَرَّ فلان: إذا تحرّى الْقَرَارَ.[3]

ثانياً: كلمات ذات صلة بالاستقرار:

أ-(الطُّمَأْنِينَة)وتعني: الاطمئنان والثقة وَعدم القلق.[4]

ب-(إِقَامَةً) وَ (أَقَامَهُ) مِنْ مَوْضِعِهِ. وَأَقَامَ الشَّيْءَ أَيْ أَدَامَهُ.[5]

والْإِقَامَة: من أَقَامَهُ إِذا أدامه وَاسْتمرّ عَلَيْهِ.[6]

ج-(سكينَة): يقال آمِنَة تسكن عِنْدهَا الْقُلُوب[1] وكل سكينَة فِي الْقُرْآن

(١) [سورة ص الآية: ٦٠]

(٢) [سورة إبراهيم الآية: ٢٦]

(٣) المفردات في غريب القرآن ص: ٦٦٢ المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ) المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ

(٤) المعجم الوسيط (٢/ ٥٦٧)

(٥) مختار الصحاح (ص: ٢٦٣) المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمدالناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيداالطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

(٦) الكليات (ص الآية: ١٦٠) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغويةالمؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ) المحقق: عدنان درويش - محمد المصريالناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت

الكريم فَهِيَ طمأنينة إِلَّا الَّتِي فِي قصَّة طالوت فَإِنَّهَا شَيْء كرأس الْهِرَّة لَهُ جَنَاحَانِ.(٢)

وبالنظر لهذه التعريفات نجد أن الاستقرار يتمحور في كتب اللغة حول المعاني التالية:

الثبوت، والسكون، والتمكن، والقرار، والغاية، والنهاية، وموضع الاستقرار، والاطمئنان، والهدوء و عدم الاضطراب.

يقول الشاعر:

سَلِ اللَّيْلَ عَنِّي هَلْ أُحِسُّ رُقَادَهُ... وَهَلْ لِضُلُوعِي مُسْتَقَرٌّ عَلَى الْفَرْشِ.(٣)

ثالثاً: دلالة كلمة الاستقرار في القرآن الكريم.

١- وقدوردت كلمة استقر ومشتقاتها في القرآن الكريم في عدة مواضع منها:

أ- ماجاء في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾(٤)

---

(١) الكليات (ص: ٥١٩)

(٢) الكليات (ص: ٤٩٤)

(٣) اعتلال القلوب للخرائطي (٢/ ٢٨٤) المؤلف: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق: حمدي الدمرداش الناشر: نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياضالطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ٢٠٠٠م

(٤) [سورة البقرة الآية: ٣٦]

والمعني: "أنّ لهم في الأرض مستقرًا ومنزلا بأماكنهم."[١]

ومعني:(مُسْتَقَرٌّ) أي: "موضع قرار".[٢]

وجاء في سورة الأعراف قوله تعالى: ﴿قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾[٣]

ب- جاء في سورة الأنعام قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾[٤]

والمعني: "لكل خبر يخبره الله تعالى وقت ومكان يقع فيه من غير خلف ولا تأخير. "[٥]

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١/ ٥٣٩) المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكرالناشر: مؤسسة الرسالةالطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م.

(٢) غرائب التفسير وعجائب التأويل (١/ ١٣٥) تفسير الكَرْمانِي (غَرَائِبُ التَّفْسِيرِ وعَجَائِبُ التَّأْوِيلِ) المؤلف: تاج القراء / محمود بن حمزة الكَرْمانِيدار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة مؤسسة علوم القرآن - بيروت

(٣) [سورة الأعراف الآية: ٢٤، ٢٥]

(٤) [سورة الأنعام الآية: ٦٧]

(٥) التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٨٥) المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماويالناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م

ومعني:لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ أي "غاية يعرف عندها صدقه من كذبه"[1]

ج- جاء في سورة القمر قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌّ ﴾[2]

والمعني: "وكل شيء إلى غاية فالحق يستقر ظاهرا ثابتا، والباطل يستقر زاهقا ذاهبا. "[3]

د- جاء في سورة القمر قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقِرٌّ ﴾[4]
ومعني: عَذابٌ مُسْتَقِرٌّ، أي: "دَائِمٌ اسْتَقَرَّ فِيهِمْ حَتَّى أَفْضَى بِهِمْ إِلَى عَذَابِ الْآخِرَةِ."[5]

هـ- جاء في سورة النمل قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ

(١) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢/ ٣٠٣) المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمدالناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ

(٢) [سورة القمر الآية: ٣]

(٣) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/ ٢١٢)

(٤) [سورة القمر الآية: ٣٨]

(٥) تفسير البغوي - إحياء التراث (٤/ ٣٢٦) المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار إحياء التراث العربي -بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ

فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾[1]

و-جاء في سورة القيامة قوله تعالى: ﴿إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ﴾[2] عن قتادة: أي "المنتهى. "[3]

س- جاء في سورة الأعراف قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[4]

عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ يَقُولُ: فَإِنْ ثَبَتَ مَكَانَهُ يَتَضَعْضَعُ وَلَمْ يَنْهَدْ لِبَعْضِ مَا نَزَلَ بِهِ مِنْ عَظَمَتِي فَسَوْفَ تَرَانِي. "[5]

س- جاء في سورة الفرقان قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴾[6] قَالَ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ

(١) [سورة النمل الآية: ٤٠، ٤١]

(٢) [سورة القيامة الآية: ١٢]

(٣) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٢٤/ ٦١)

(٤) [سورة الأعراف الآية: ١٤٣]

(٥) تفسير ابن أبي حاتم - محققا (٥/ ١٥٥٩) المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعوديةالطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ

(٦) [سورة الفرقان الآية: ٢٤]

مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلا﴾ أَيْ: مَأْوًى وَمَنْزِلًا.[1]

"وَالْمُسْتَقَرُّ: مَكَانُ الِاسْتِقْرَارِ. وَالْمَقِيلُ: الْمَكَان الَّذِي يؤوى إِلَيْهِ فِي الْقَيْلُولَةِ وَالِاسْتِرَاحَةُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنْ عَادَة المترفين.[2]

ك- جاء في سورة الفرقان قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا (٧٥) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾[3] أَيْ: مَوْضِعَ قَرَارٍ وَإِقَامَةٍ[4].أي:هم في الجنة على خير حال من الاستقرار والأمن.

ل- جاء في سورة الفرقان قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (٦٥) إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾[5]أَيْ: بِئْسَ الْمُسْتَقَرُّ هُوَ فِي تَفْسِيرِ الْحَسَنِ.

إِنَّ أَهْلَهَا لا يَسْتَقِرُّونَ فِيهَا[6]. فلا يوجد استقرار في النار، ولا مقام حيث

---

(١) تفسير ابن كثير ت سلامة (٦/ ١٠٥)

(٢) التحرير والتنوير (١٩/ ٩): المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤هـ

(٣) [سورة االفرقان الآية: ٧٥ / ٧٦]

(٤) تفسير البغوي - إحياء التراث (٣/ ٤٦٠)

(٥) [سورة [الفرقان الآية: ٦٥ - ٦٧]

(٦) تفسير يحيى بن سلام (١/ ٤٨٩) المؤلف: يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (المتوفى: ٢٠٠هـ) تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

=

التقلب فيها ليلا و نهار.

٢-وردت كلمة: (قر)ومشتقاتها في القرآن الكريم في عدة مواضع منها:

أ - يقول تعالى: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾[١]

ب- يقول تعالى:﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾[٢]

ج- يقول تعالى:﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴾[٣]

د- يقول تعالى:﴿فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴾[٤]

هـ- يقول تعالى:﴿أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٥]

و- يقول تعالى:﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾[٦]

الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

(١) [سورة إبراهيم آية: ٢٦]

(٢) [سورة المؤمنون آية: ١٣]

(٣) [سورة المؤمنون آية:١١ ٥٠]

(٤) [سورة المرسلات آية: ٢١]

(٥) [سورة النمل آية: ٦١، ٦٢]

(٦) [سورة غافرآية: ٦٤]

و مما سبق يتبين أن:

١- الاستقرار ومشتقاته في القرآن الكريم في هذه المواضع يدور حول هذه المعاني: القرار، والغاية، والدوام، والمنتهى، والثبات، المَأْوَى، وَالمَنْزِل، والإقامة، وذلك حسب سياقاتها المختلفة، ورودها في الآية الكريمة وحسبما ذكر المفسرون.

٢- كل: " (مستقر) بفتح القاف مصدراً أو مكان استقرار، وبكسرها اتصافاً بالاستقرار، وكذا بمعني التبات كل (قرار) مكاناً أو اسم مصدر."[١]

٣- الاستقرار في أغلب هذه المواضع جاء في معرض الحديث عن نعمه عزوجل على خلقه في الدنيا أو في الآخرة فمثلاً:

أ- الحديث عن أهل الجنة وماهم فيه من النعيم فهم مستقرون مستريحون ناعمون مطمئنون فلا فزع ولا خوف.

ب- الحديث عن الأرض وكونها مسكناً وقراراً لآدم وذريته من بعده يسكنون فيها، ويستقرون على ظهرها، وهذه من نعم الله علي خلقه.

ج- الحديث عن السيدة مريم، ونبيه عيسي عليهما السلام، بأن جعلهما في ربوة ذات قرار أي: المكان المستوي، حيث إيواء الله لهما في مكان طيب يجدان فيه الرعاية والأمن.

إذاً الاستقرار الحقيقي نعمة من نعم الله عزوجل يمن به على من يشاء

(١) المعجم الاشتقاقي الموصل للألقاظ القرآن الكريم ص١٧٥٦د/محمد حسن جبل طبعة مكتبة الآداب ط الأولي لسنة ٢٠١٠م

من خلقه أن هم حققوا منهجه واتبعوا سبيله.

رابعاً: مفهوم الاستقرار المجتمعي:

الاستقرارالاجتماعي قد اصطلح عليه في العلوم الاجتماعية أنه يعني: "ثبات الوضع الاجتماعي الذي لا يطرأ عليه تغيير فجائي أو جذري، بمعنى عدم حدوث تغيير مقصود من قبل المجتمع نفسه أو من خارجه يقوم بتغيير النسق وتوازنه مما يفقده حاله فيخرج على حالة الثبات أو الاستقرار الذي كان عليه إلى حالةعدم الاستقرار.(١)

و" الاستقرار الاجتماعي "**Social Stability**" يختلف معناه من مجتمع الى اخر حسب مستوى التطور الفكري و الاقتصادي لذلك المجتمع، ولكن عموما يمكن القول ان الاستقرار الاجتماعي هو: حالة" الهدوء و السكينة التي تنتاب المجتمع و تجعله قادرا على تحقيق طموحاته و اهدافه نتيجة للتوازن الاجتماعي بين مختلف القوى الاجتماعية الفاعلة.

كما يمكن ان نعرف الاستقرار الاجتماعي في حالة المجتمعات ذات الهويات الفرعية المتعددة:

حالة العمل و التفاعل الايجابية غير المقيدة بين هذه المجتمعات الفرعية دون وجود معوقات طبيعية او مصطنعة داخلية او خارجية و دون وجود قوة قهرية تجبر هذه المجتمعات على العمل و التفاعل معا.(٢)

---

(١) القاموس الألفبائي يحيى بن الحاج الجيلاني وآخرون، ص٣٢٠ طبعة الأهلية للنشر، بيروت: لسنة١٩٩٧م بتصرف.

(٢) http://vision4iraq.blogspot.com.eg/2015/09/blog-post.html

=

و الاستقرار الاجتماعي يعني:انتظام حركه المجتمع في أنماط معينه، على وجه يتسق مع السنن الالهيه الكلية والنوعية، التي تضبط حركه المجتمع، وهو ما يتحقق من خلال المشاركة وينتفي في حاله الصراع.(١)

و يمكن تحديد مفهوم الاستقرار المجتمعي بعد هذا العرض والنظرة الشمولية لمقاصد الشريعة.(٢)

بأنه يعني:حالة من السكينة والهدوء والثبات والتعايش بين أفراد المجتمع على وجهٍ يتسق مع سنن الله ومنهجه.

ولذلك فإن العناصر الرئيسة للاستقرار الحقيقي(٣)من خلال ماسبق تكمن في:

العنصر الأول: المنهج.

وأعني بذلك:تحقيق المنهج الرباني الفريد المتكامل سواء على مستوي الفرد أو الأسر أو المجتمع أو الأمة، وتحقيقه في كل مناحي الحياة؛لأنه هو المنهج الوحيد الراشد وغيره لا ينتهي إلى رشاد، فهو يتسم بالتوازن بين حق

=

الرابط: مقال بعنوان دور مؤسسات المجتمع المدني في الاستقرار الاجتماعي.

(١) https://drsabrikhalil.wordpress.com/2014/12/03/%D8%A7%D9%84

الرابط: مقال بعنوان الحفاظ على الاستقرار في المنظور التشريعي الاسلامى.

(٢) مثل:المقاصد الضرورية، والحاجية، والتحسينية، والمقاصدالعامة، والخاصة، والجزئية وكل ذلك مفصل في كتب المقاصد.

(٣) لأن: هناك استقرار هش ومزيف لا يمكن أن يستمر و يصمد وهو: الذي لا يقوم على هذه العناصر.

الجسم وحق الروح، وبين الدنيا والآخرة، وكذلك يتسم بالشمول والعموم حيث جاء لتنظيم علاقة الإنسان بربه، وبنفسه، وبالمجتمع الذي يعيش فيه، وكذلك يتسم بالواسطية، والواقعية.

فالله هو خالق الإنسان وهويعلم ما يصلحه يقول تعالى: ﴿الَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾(١)

ولذلك لما أنزل الله الأبويين إلي الأرض أراد لهم الاستقرار والأمن كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾(٢)

وجعل سبحانه للاستقرار مقومات مادية ومعنوية فالمادية مثل: تذليل الأرض وجري البحار والأنهار، والنعم الله التي تغمرالخلق من كل حدب وصوب يقول عزوجل: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾(٣)

ويقول عزوجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾(٤)

ويقول عزوجل: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ

(١) [سورة الملك الآية: ١٤]

(٢) [سورة البقرة الآية: ٣٦]

(٣) [سورة النحل الآية: ١٨، ١٩]

(٤) [سورة البقرة الآية: ٢٩]

لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾[1]

وجعل له كذلك مقومات معنوية: مثل: إرسال الرسل، وإنزال الكتب، وشرع الشرائع، وتقرير الأحكام، وجعل استقرار الخلق بعد ذلك مرتبط بمدي ارتباطهم بالمنهج الإلهي والعمل في نطاق ما يرضيه عزوجل، فكلما تحققوا بالمنهج الرباني كلما تتحقق لهم الاستقرار الحقيقي على هذه البسيطة.

العنصر الثاني: التعايش.

وأعني بذلك: التعايش بين أفراد المجتمع بغض النظر عن اللون أو الغه أوالديانه أو المذهب، وعدم الصراع، حيث التعايش السلمي مع جميع الأشخاص المشتركين في الوطن الواحد. يقول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[2]فبسماحة الإسلام يتعامل المسلم مع الناس جميعًا، على أساس العدل والاحترام المتبادل؛ لأن الإسلام دين سلام، وعقيدة حب، لايرغب في الخصومة مع أحد من البشر فهو يسالم من سلامه.

العنصر الثالث: الحماية.

وأعني بذلك: حماية الوضع الاجتماعي من أن يطرأ عليه تغيير فجائي أو جذري، يفقده توازنه فيخرجه من حالة الثبات والسكون الذي كان عليها إلى حالة القلق والاضطراب وربما التقاتل.

(١) [سورة الحج الآية:٦٥]

(٢) [سورة الممتحنة الآية: ٨]

وحماية الوضع الاجتماعي تكون بالحفاظ على النسيج المجتمعي من كل الآفات المادية، والمعنوية، والتي تؤثر تأثيراً سلبياً على استقراره، وذلك برفض كل أشكال: الانحلال في العقائد، والأخلاق، ورفض كل أشكال الظلم، والفساد، وكل أشكال العنصرية، والتعصب، والعنف، والغلو، والتطرف، فليس في الشريعة تطرف أو إرهاب[1] إنما أحكامها تحمل للناس الوسطية والاعتدال وترفض كل أشكال الإرهاب والتقاتل، أو مجرد الدعوة إليه أو التحريض عليه، لإن هدف الشريعة هو: الوصول إلي مجتمع أمن مستقر يخلو من النزاعات، وإن وقع فيه نزاع يحل بطريقه سلمية.

ولقد حققت الشريعة بمقاصدها هذه العناصرالثلاثة وذلك بحفظها للضروريات، وجلبها للمنافع ودفعها للمضار.

(١) صدر في تحديد الإرهاب بيان عن مجمع الفقه الإسلامي في رابطة العالم الإسلامي بمكة في دورته السادسة عشرة، المنعقدة في شوال من عام ١٤٢٣هـ بمكة المكرمة، حيث حدَّدوا الإرهاب بتحديد سبقوا به جهات عالمية عديدة غالطت في معناه ودلالاته، وجاء في بيانهم أن: "الإرهاب هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيا على الإنسان في دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق. للمزيد يراجع الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف (ص: ١٣، بترقيم الشاملة آليا) المؤلف: علي بن عبد العزيز بن علي الشبل الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.

المطلب الثاني

أهمية الاستقرار وخطورة الإخلال.

أولا: أهمية الاستقرارالمجتمعي.

الاستقرار حاجة فطرية لكل إنسان وهو الحالة الطبيعية للحياة، وغيابه حالة معاكسة للفطرة، فالإنسان اجتماعى بطبعه يحتاج إلى مجتمع يحيط به ويستقر فيه ليحقق فيه إحتياجاته المادية والروحية والثقافية والأخلاقية، ولذلك فإن هناك أهمية كبيرة للاستقرار، وعندما نريد أن نحدد بعض جوانب هذه الأهمية فنجد أنه:

١- يحمي المجتمع من الفتن والقلاقل، حيث ينبذ الصراع، ويوفر المناخ الملائم لكي يعيش الجميع في سلام، ويتحويل منحى الاختلاف والاشتباك بين أفراد المجتمع الى الحوار المشاركة والبناء والتعمير.

٢- يحقق الأمن والسلام، وهو من المطالب الضرورية للإنسان أوهو ذو أهمية لا تقل عن المطالب الأخرى كالغذاء والكساء، حتي يستطيع الإنسان أن يقوم بممارسة حياته اليومية على الوجه الأمثل، وقد أمن الله تعالى للإنسان حاجته الضرورية التي تعينه على الاستقرار فقال تعالى: ﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (١١٨) وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى ﴾[1]وقد انتبه الإنسان إلى ضرورة الأمن منذ بداية حياته فكان البعد عما يهدد حياتة وكان رفضه لكل أشكال الجريمة والعنف، و"قد

(١) [سورة طه الآية: ١١٨/١١٩]

أثبتت الدّراسات العلميَّة في مجال العلوم الاجتماعيَّة أنَّ حاجات الإنسان الأساسيَّة والأرقى في سلّم الحاجات الإنسانيَّة لا يمكن لها أن تتحقّق ما لم يتحقق أولاً للإنسان حاجته للأمن؛ حيث يشير هرم الحاجات الإنسانيَّة الذي وضعه عالم النفس الأمريكي أبراهام ماسلو (١٩٠٨- ١٩٧٠م) إلى أنَّ الحاجة إلى الأمن تسبق حتّى الحاجات الفسيولوجيَّة التي يحيا بها الإنسان.(١)وأرقى ألوان الأمن وأعلاها في سلم الدراسات والعلوم السياسيَّة والاجتماعيَّة هو الأمن المجتمعي، فهو ذلك الجانب من الأمان الذي يرتبط بالمجتمع ككل، ويرتبط أيضًا بالكثير من الممارسات والمقومات التي إن توافرت؛ فإنَّ ذلك يكون بمثابة شهادة على تطور ورقي هذا المجتمع.

٣- يعين علي التقارب والتفاهم والتسامح والتضامن بين الناس.

٤- يساعد علي إعمار الكون. فمن مهام الإنسان: عمارة هذا الكون، وهذه العمارة تطلب الاستقرار ولا يمكن أن تتم عمارة إلا عن طريقه.

٥- يحمي النسيج الإجتماعي من التمزق.

٦- يدفع مفاسد الحروب الأهلية.

٧- يحافظ علي المجتمعات ويحمي الحقوق والواجبات.

٨- يعمل علي إيجاد عالم إنساني متعاون.

٩- يحقق كرامة الإنسان وحقوقه.

(١) مقال بعنوان:الأمن المجتمعي في الإسلام.. رؤية سياسيَّة الرابط
https://basaer-online.com/2011/09/2011-09-21-20-49-35

١٠- يحافظ على الضروريات اللازمة للناس، من الدين والنفس والعقل والعرض والمال.

١١- يطهر المجتمع من الفساد والرذائل والفواحش.

١٢- يطهر المجتمع من الأمراض والأدواء الظاهرة والباطنة.

١٣- يوحد الصف ويجمع الكلمة.

١٤- يحقق الأخوة الإنسانية. ولا شك في أن الأخوة الإنسانية قد تشكّل أهم الوسائل وأفضل الطرق المؤدية إلى فض الخلافات والنزاعات بين الشعوب والمجتمعات.

١٥- يحقق التعاون والتكافل والتضامن.

١٦- يحقيق السلام العالمي.

١٧- يحقق انشراح الصدر وطمأنة القلب وإراحة البال.

١٨- يحقق الآثار الاجتماعية والإنسانية وتنميتها على نحو الأخوة والتضامن.

١٩- يحقق أواصر التضامن والتآلف والتراحم والتواد بين أبناء المجتمع.

٢٠- القدرة على المشاركة في الوطن بالرأي والجهد والبناء.

فالاستقرار ينعكس ايجاباً على الفرد فيقوي فيه الإنتماء والتعلق بوطنه، فيقدم كل جهد في تطويره والدفاع عنه.

٢١- القدرة على تحقيق الأهداف والطموحات.

ثانياً :خطورة الإخلال باستقرار المجتمع.

إن الإخلال باستقرار المجتمع ليسبب كثيراً من المشكلات، بل أن غيابه يعتبر عقاب من الله تعالى على خلقه يقول عزوجل: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾[1] حيث المجتمعات البشرية بلا استقرار:

١- تسودها الفرقه والاختلاف.

٢- تضعف وتذبل.

٣- تهلك وتفسد.

٤- يضيع الحق فيها.

٥- لا تجد فيها تقارباً ولا تعايشاً.

٦- يسودها الخراب والدمار.

٧- تسودها الحروب.

٨- تضيع فيها القيم والمبادئ.

٩- تضيع فيها الحقوق.

١٠- تكثر فيها الجريمة.

١١- تنشأ فيها الصراعات المذهبية والطائفية والعرقية.

(١) [سورة النحل الآية: ١١٢]

١٢- يسودها الاضطراب والخوف.

١٣- يظهر فيها الفساد والرذائل الفواحش وجميع الأمراض والأدواء الظاهرة والباطنة.

١٤- تكثر فيها التجاوزات والاعتداءات ويذهب منها الأمن ويحل فيها الخوف والرعب.

١٥-تصبح حياة الناس كلها حيرة، وقلق، واضطراب، و تردد وتخبط.

١٦- عدم القدرة على تحقيق الأهداف والطموحات الفردية والجماعية.

١٧- تعرض الضرورات الخمس للضياع.

حيث تهدرالدماء بالقتل والتعدي، وتضيع الأموال بالسرقة والنهب، وتنتهك الأعراض، وإذا انتهكت حقوق الناس ومصالحهم فهذا يعني الدمار وشيوع الفوضي وبالتالي ضياع الأمن والسلم وهذا يعني كله ضياع الاستقرار.

المبحث الثاني

مقومات الاستقرار المجتمعي.

المطلب الأول: تحقيق الإيمان.

المطلب الثاني: تحقيق الأخوة والترابط.

المطلب الثالث: تحقيق العدل.

المطلب الرابع: تحقيق التعايش السلمي.

المطلب الخامس: تحقيق الوسطية والاعتدال.

المطلب الأول

تحقيق الإيمان.

الاستقرارالمجتمعي له مقومات لايمكن أن يتحقق إلا بتوافرها في الواقع، ولعل من أهم هذه المقومات من الناحية الشرعية المقاصدية.(١)

الإيمان بالله والعمل الصالح فهما سَّر الحياةَ الطيبة، وهما من أعظم أسباب الأمن والطمأنينة والسكينة و"كل إنسان في هذه الحياة يبحث عن أسباب الحياة المستقرة الملئة بالبهجة والسرور، والأمن والكفاية والجو النظيف، والمظهر الجميل، والحياة الطيبة هدف جعله الله جزاء الإيمان.(٢)

يقول عز وجل: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.(٣)

فالشرط الأول لتحقيق نعمة الاستقرار والأمن كما حدّدتها هذه الأية الكريمة، هو الإيمان والعمل الصالح.

فالإيمان يطهر النفس وينمي فيها معاني الخير ويعالج ما يعتريها من علل، فهو زخيرة حية نابضة لا تنفذ.(٤)

---

(١) لأنه: يوجد مقومات أخري عند علماء الاجتماع وعلم النفس.

(٢) السلوك الإجتماعي في الإسلام حسن أيوب ص ١٩بتصرف طبعة دار السلام ط١لسنة ٢٠٠٢م

(٣) [سورة النحل الآية: ٩٧]

(٤) تنظيم الإسلام للمجتمع الشيخ /محمد أبو زهرة ص١٩١ باختصار وتصرف ط الأولي

فتحقيقه يحمل الإنسان على الاستعلاء على نفسه الأمَّارة بالسوء، والانتصار على الشهوات، والترفع عن النزوات، وترك عبودية الشهوات والأهواء والملذات التي تشغل الإنسان عن الغاية التي خلق من أجلها.

فهو نقطة تحول يرتقي فيها الإنسان إلى معرفة الله ومحبته وطاعته، ويحدث في نفسه شعوراً يختلج في صدره، ويلمع في قلبه؛ فتضيء به جوانب حياته.

وبهذا الإيمان تتحقق الحياة الطيبة التي تعني: حياة القلب وهانئته،وانشراح الصدر!ولذلك كان للإيمان ثمار على النفس حيث يورث:

١- صلاح البال كما قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴾[١] ويقول سبحانه عز وجل: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴾[٢]

٢- يورث السكينة والتي هي ينبوع السعادة الحقيقية، حيث يقول سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾[٣]

ويقول سبحانه عز وجل: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ

=

ط دار الفكر العربي لسنة ١٩٩٩م

(١) [سورةمحمد الآية: ٢، ٣]

(٢) [سورة محمد الآية: ٥]

(٣) [سورة الفتح الآية: ٤

تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾[1]

٣- يورث الأمن يقول سبحانه: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾[2]

٤- يورث الطمأنينة يقول سبحانه عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾[3]

٥- ينزل البركة ويزيد الرزق يقول سبحانه عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[4]

٦- يورث السعادة بكل معانيها كما فسرها ابن عباس-رضى الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ قال: السعادة.[5] فهذه الثمار اليانعة للإيمان من صلاح البال، والسكينة، والأمن، والطمأنينة والبركة، والسعادة، هي الروافد الحقيقية للاستقرارالمجتمعي.

فالإيمان بالله والارتباط به هو وحده الذي يصح أن يكون بداية إصلاح اجتماعي رفيع وهو الذي يصلح أن يقيم مجتمعاً سعيداً لا يشقي، قوياً لا

(١) [سورة الفتح الآية: ١٨]

(٢) [سورة الأنعام الآية: ٨٢]

(٣) [سورة الرعد الآية: ٢٨

(٤) [سورة الأعراف الآية: ٩٦]

(٥) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٧/ ٢٩١ بتصرف.

يقهر، آمناً لا يفزع ولا يخاف.[1]

ولذلك صنع الإيمان بيوتاً سعادتها لا توصف، وأنشاء جنات معروشات من المجتمعات المستقرة، وحضارة الأمة المسلمة وتاريخها الطويل خيرشاهد على ذلك على مرالعصور والدهور.

وهذا نموذج تحقق بالإيمان ومقتضياته فكانت نفسه وبيته كشجرة طيبة أصلها ثابت، وفرعها في السماء، إنه الإمام أَحْمَد بن حنبل -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يلخص لنا حقيقة الاستقرار النفسي، والأسري: فيقول عن زوجته أُمُّ صَالِحٍ -رحمها الله تعالى- " أَقَامَتْ مَعِي عِشْرِينَ سَنَةً فَمَا اخْتَلَفْت أَنَا وَهِيَ فِي كَلِمَةٍ.[2]

ولذلك حدد الله هذا هذا القانون لعبادة منذ أنزل الأبوين إلي الأرض، وهو أن الاستقرار والأمن لمن اطاع أمره عزوجل واتبع هداه، و الخوف والقلق والاضطراب والعيشة الضنك لمن خالف أمره واتبع هواه: ﴿قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾[3]

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع الشيخ /محمد أبو زهرة ص١٩١ باختصار.

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٢٣٨ المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ) الناشر: عالم الكتب.

(٣) [سورةطه الآية: ١٢٣ / ١٢٤]

ولقد فسر الإمام مجاهد-رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قوله: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ أي: الضيقة[1]والمعنى: "إن من اتبع هداي الذي جاءت به رسلي فلن يضل ولن يشقى، أما من أعرض عن ذِكْرِي أى: عن هداي الذي جاءت به رسلي، واشتملت عليه كتبي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاًأى: فإن لهذا المعرض معيشة ضيقة مليئة بالهم والغم والأحزان وسوء العاقبة، حتى ولو ملك المال الوفير، والحطام الكثير.. فإن المعيشة الطيبة لا تكون إلا مع طاعة الله، وامتثال أمره، واجتناب نهيه"[2]

فالذي"يأخذ بهوى نفسه وبمنهج البشر فإن له معيشة ضنكا ضيقة شديدة. ولا يظنن ظان أن الذي يأخذ ويتناول الأمور بهواه قد أخذ انطلاقاً بلا حدود وراحة لا نهاية لها، لا؛ لأن الذي يفعل ذلك قد يرتاح مرة لكنه يقابل التعب ويعيش فيه ولا ينفك عنه من بعد ذلك، وهكذا يظلم نفسه."[3]

ولا يدرك الإنسان حقيقة هذا القانون الرباني إلا حين يطلع على الانهيار والتيه والعيشة الضنك التي تعيش فيه المجتمعات التي انحرفت عن منهج الله وطاعته، ويشهد بذلك تاريخ البشرية والواقع الماثل، وما يلمسه كل إنسان ذو بصيرة، في نفسه وفيمن حوله، أن أكثر الناس قلقاً وضيقاً واضطراباً،

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر ١٨/ ٣٩١

(٢) التفسير الوسيط ٩/ ١٦٤ المؤلف: محمد سيد طنطاويالناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرةالطبعة: الأولى.

(٣) تفسير الشعراوي (٥/ ٢٨٥٦ المؤلف: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ) الناشر: مطابع أخبار اليوم
نشر عام ١٩٩٧ م)

هم المحرومون من نعمة الإيمان.

وهذا نموذج عرضه القرآن الكريم لمن إنحرف عن منهج الله، إنها مملكة سباء، يقول سبحانه: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ (١٥) فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ (١٦) ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[1]

وكَانَتْ" سَبَأٌ ملوكَ الْيَمَنِ وَأَهْلَهَا، وَكَانَتِ التَّبَابِعَةُ مِنْهُمْ، وَبِلْقِيسُ - صَاحِبَةُ سُلَيْمَانَ-مِنْهُمْ، وَكَانُوا فِي نِعْمَةٍ وَغِبْطَةٍ فِي بِلَادِهِمْ، وَعَيْشِهِمْ وَاتِّسَاعِ أَرْزَاقِهِمْ وَزُرُوعِهِمْ وَثِمَارِهِمْ. وَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ تَأْمُرُهُمْ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ، وَيَشْكُرُوهُ بِتَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَكَانُوا كَذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَعْرَضُوا عَمَّا أُمِرُوا بِهِ، فَعُوقِبُوا بِإِرْسَالِ السَّيْلِ وَالتَّفَرُّقِ فِي الْبِلَادِ أَيْدِيَ سَبَأٍ، شَذَرَ مَذَرَ[2] ضاع الأمن والاستقرار من أهل سبأ عندما ضاع منهم الإيمان وتحقق فيهم القانون الإلهي.

وفي الواقع المعاصر نجد دولة مثل: دولة السويد حيث الحياة والمعيشة فيها شيء لا يتصوره العقل، وتصرف الدولة لكل واحد منهم مبالغ،

(١) [سورة سبأ الآية:١٥ / ١٧]

(٢) تفسير ابن كثير ت سلامة ٦/ ٥٠٤ المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: سامي بن محمد سلامةالناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م

وضماناً صحياً واجتماعياً، ومع هذا هم في أسوأ حياة يعيشونها،: فلا ينامون إلا بفعل الحبوب والمخدرات، وتتصدر السويد رأس القائمة في (إحصائية الانتحار العالمية). فظاهرة الانتحار في العالم، يشغل فيها المكان الأول، البلد الاكثر تقدماً نسبياً من حيث الضمانات الاجتماعية.

وهذا إن عنى شيئاً فإنما يعني أن البطون إذا امتلأت لا تغني النفوس ولا تشبعها، إذا شبعت البطون قد تبقى الأرواح متعطشة، تبقى الأرواح متطلعة، وحين لا تجد وجهة تتطلع إليها تفضل الاستقالة من الحياة، والسسبب هو فقدان الإيمان.[1]

إن حياة هؤلاء بغير الإيمان لا طعم لها، لأنهم لا يدركون لها معنى، ولا يعرفون لها غاية، فكيف يظفرون بسكينة النفس وراحة البال، ولذلك فإن الإيمان هو من أهم عوامل الاستقرارالمجتمعي الحقيقي، ولذلك فإن مقاصد الشريعة تعمل على تحقيقه.

(١) دور المسلم ورسالته في الثلث الأخير من القرن العشرين (ص: ٢٣) بتصرف المؤلف: مالك بن الحاج عمر بن الخضر بن نبي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: دار الفكر- دمشق سورية / دار الفكر - الجزائرالطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

المطلب الثاني

تحقيق الأخوة والترابط.

الأخوة والترابط والاعتصام من عوامل الاستقرار الحقيقي، لذلك قررتها الشريعة، وحققتهاواقعاً عملياً بين المؤمنين بها والمنتسبين إليها.

بل جعلت الشريعة الأخوة مقصداً من مقاصدها فكانت الوحدة بكل صورها، حيث جمعت قلوب اتباعها على الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وجمعت قلوبهم كذلك علي الشعائره التعبدية من صلاة وصيام وزكاة وحج، وجمعتها على قبلة واحدة، وجمعتها على فضائل الأخلاق، و جمعتها على المنهج الذي وضعه الله تعالى لهم لتنتظم حياتهم، يقول الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[1]

والأخوة في الشريعة الغراء تشمل كل فئات المجتمع، فليس هناك فئة من الناس أعلى من أن تؤاخي الآخرين، ولا فئة أهون من أن يؤاخيها الآخرون، لا يجوز أن يكون المال أو المنصب أو النسب، فالحاكم أخو المحكوم، والراعي أخو لرعيته.

فعَنْ عَوْفِ بن مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتَدْعُونَ اللَّهَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ اللَّهَ لَكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ

(١) [سورة آل عمران الآية: ١٠٣]

الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ"، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلا نُنَابِذُهُمْ؟، قَالَ:"لا مَا أَقَامُوا الصَّلاةَ فِيكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَالِيكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.(١)

وعَنْ الْمَعْرُورِ بن سُوَيْدٍ قَالَ لَقِيتُ أَبَاذَرٍّبِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلاً فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ- صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمْ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ"(٢). ولكى يتماسك المجتمع ويتحقق فيه الاستقرار لابد أن تتحقق فيه الإخوة بين أفراده وتصبح واقعاً عملياً لا كلاماً تظرياً، ولذلك جعلت الشريعة لها حقوقها، ودفعت عنها مكدراتها.

أ- من حقوق الإخوة.

الحياة المستقرة لا تكون في الأمة إلا إذا أدي كل واحد واجبه نحو

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٤٨١/٣ (١٨٥٥)، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم. صحيح مسلم: الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.

(٢) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٥/١ (٣٠)، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، صحيح البخاري: الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولسنة ١٤٢٢هـ. ومسلم فى صحيحه ١٢٨٢/٣ (١٦٦١)، كتاب الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه.

أخية والمجتمع الذي يعيش فيه والإمة التي ينتسب إليها والإنسانية التي هو جزء منها.[1] ولذلك كانت الحقوق والواجبات و التي حددتها الشريعة الغراء ليتحقق بها الاستقرار والتي منها:

١- التعاون والتناصر.

إذاً ما قيمة الأخوة إذا لم تعاون أخاك عند الحاجة، وتنصره عند الشدة، وترحمه عند الضعف؟ لقد صور الرسول-صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ-مبلغ التعاون والترابط بين أبناء المجتمع المسلم بعضه وبعض هذا التصوير المعبر حين قال: عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ-صلى الله علي وسلم- قَالَ:"إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ"[2]وعَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ النُّعْمَانِ بن بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله علي وسلم- "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[3]

٢- أداء الحقوق الستة: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ-صلى الله علي وسلم- قَالَ "حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ" قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ-صلى الله

(١) السلوك الإجتماعي في الإسلام حسن أيوب ص ١٩بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٠٣/١ (٤٨١)، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، ومسلم فى صحيحه ١٩٩٩/٤ (٢٥٨٥)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

(٣) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٠/٨ (٦٠١١)، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، و الإمام مسلم فى صحيحه ١٩٩٩/٤ (٢٥٨٦)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

علي وسلم- قَالَ "إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ"(١)

٣- اجتناب التباغض وسوء الظن.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ-صلى الله علي وسلم- قَالَ "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا"(٢)

يدلنا هذا الحديث على أن العناصر الأساسية لهذه الأخوة: المحبة، وأدنى درجات المحبة سلامة الصدور من الحسد والبغضاء والأحقاد وأسباب العداوة والشحناء لإن جو البغضاء والشحناء جو عفن كريه.

٤- الإعانه والمواساه.

إن من لوازم الأخوة التكافل والتعاون وهذا الذي أكدته الشريعة الغراء، فعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ-صلى الله علي وسلم- "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٧٠٤/٤ (٢١٦٢)، كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام. وهو عند البخاري ٧١/٢ (١٢٤٠)، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، بلفظ: ((حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس)).

(٢) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٩/٨ (٦٠٦٤)، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، ومسلم فى صحيحه ١٩٨٥/٤ (٢٥٦٣)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها.

أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ"(١)

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ قَالَ فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالاً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صلى الله علي وسلم- "مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ" قَالَ فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.(٢)

٥- السعي في حاجته.

قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(٣).

(١) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٣٨/٣ (٢٤٨٦)، كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض، ومسلم ١٩٤٤/٤ (٢٥٠٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأشعريين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٣٥٤/٣ (١٧٢٨)، كتاب اللقطة، باب استحباب المؤاساة بفضول المال.

(٣) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٢٨/٣ (٢٤٤٢)، كتاب المظالم والغصب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، و مسلم ١٩٩٦/٤ (٢٥٨٠)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم.

٦- النفقة وبذل الطعام والإثار.

فعنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صلى الله علي وسلم- "أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"(١)

الصحابة يعلموننا الإيثار، كما جاء فى الحديث عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بن مَالِكٍ، يَقُولُ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَآخَى النَّبِيُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بن الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ سَعْدٌ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، وَكَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، قَالَ: فَأَتَى السُّوقَ، فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ مِنْ سَمْنٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: "مَهْيَمْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟" قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: "مَا سُقْتَ إِلَيْهَا" قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: "أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ".(٢).

وعَنْ سَهْلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ-صلى الله علي وسلم- بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ قَالُوا الشَّمْلَةُ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُوَكَهَا فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٦٩١/٢ (٩٩٤)، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم.

(٢) أخرجه البخاري فى صحيحه ٦٩/٥ (٣٩٣٧)، كتاب المناقب، باب كيف آخى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بين أصحابه. و مسلم فى صحيحه عن أنس من طرق غير طريق الثوري ١٠٤٢/٢ (١٤٢٧)، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك.

وَإِنَّهَا إِزَارُهُ فَحَسَّنَهَا فُلَانٌ فَقَالَ اكْسُنِيهَا مَا أَحْسَنَهَا قَالَ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ-صلى الله علي وسلم-مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتَهُ وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنَهُ.(١)

و"بالإيثار ترتقى شخصية المسلم الإيمانية ويستشعر عظمة الإسلام فى كل كيانه وهى تمده بقوة روحية عالية فيرى الوجود من حوله كأنه أسرة واحدة يظلها الدين بسماحته ويسره فلا عسر ولاحرج بعطاءه وسخاءه فلا تضيق ولا شح باخوة تشع تضمنا وإخلاصا وحبا وولاء."(٢)

ب- من مكدرات ومعوقات الأخوة:

للحفاظ علي الأخوة بين المؤمنين أغلقت الشريعة ودفعت كل باب يعكر صفوها لأن بتعكير صفوها يتعكر صفو الاستقرار ومن ذلك:

١-التنافس على الدنيا.

التنافس على الدنيا من شأنه أن يولد الغيرة، وبالتالي الحسد وإيغار الصدور، والتنافس يحدث بأن يشتركا في محاولة الوصول لهدف واحد لا يتسع إلا لأحدهما، فلا بد أن يكون الفائز أو الحاصل على الشيء واحدًا، فيحصل بينهما تنافس عليه مما يوغر الصدور، ويفسد الأخوة ويكدرها.

٢- الجدال والمراء: فالجدال والمراء يوحشان القلوب، ويوغرانها لا سيما

(١) أخرجه البخاري فى صحيحه ٧٨/٢ (١٢٧٧)، كتاب الجنائز، باب من استعد الكفن في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم ينكر عليه.

(٢) الإسلام وبناء الشخصية: الدكتور احمد عمر هاشم ص ٨٣ طبعة دار المنار للنشر والتوزيع بالقاهرة.

إذا أصبحا لحظ النفس لا لإظهار الحق.

٣- التفاخر بالأنساب: وهذا لا شك أنه من عمل الجاهلية، وهذا إن كان يجب ألا يكون بين المسلمين عمومًا، فمن باب أولى يجب ألا يكون بين الأخوة. يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾(١)

٥- السخرية والتهكم.

يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(٢)

٦- سوء الظن يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾(٣)

وكل هذه المكدرات وغيرها لاشك تثير الفرقة والاختلاف والله حذرنا من ذلك. قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ

(١) [سورة الحجرات الآية: ١٣، ١٤]

(٢) [سورة الحجرات الآية: ١١]

(٣) [سورة الحجرات الآية: ١٢]

الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[1]والآية واضحة في معناها، فهي تحذر من التفرق وتدعو إلى الوحدة وجمع الكلمة.

وخلاصة القول: إن قياس تحقق الاستقرار في أي مجتمع هو بمدي تماسك فئات هذا المجتمع وترابطه، وجملة هذه الأداب السابقة وغيرها الكثيرتعد هي المؤسس الأول لتحقيق التماسك والترابط، وهذه التعاليم تجسدت في واقع الأمة وعاشها أصحابها معايشة عملية، وعما بها الخير ووجد الناس آثارها وشهد العدو قبل الصديق بها، فكانت الأمة جسداً واحداً وقلباً واحداً، فعم بهذا الإخاء الاستقرار والأمن، وإن أكثر ما يهدد الاستقرارالمجتمعي هو: الفرقة والتنازع والانقسام والتناحر، حيث إن وقوع ذلك يترتب عليه حصول الازمات التي تؤدي الى ضياع الاستقرار في المجتمع، والواقع خير شاهد على ذلك حيث المجتمعات المتناحرة في واقعنا المعاصر غير مستقرة.

(٢) [سورة آل عمران: الآية ١٠٣]

المطلب الثالث

تحقيق العدل.

من مقومات الاستقرار تحقيق العدل بين أفراد المجتمع بغض النظر إلي الدين أو الون أو الجنس.

والمراد بالعدل أن يعطى كل ذي حق حقه، فلا يبخس حقه ولا يجور على حق غيره، و العدل هو أساس العمران وسبب الاستقرار، ولذلك جاء" الإسلام فكان دين الحق والعدل في كل شيء، مع النفس والأهل والقرابة، وجميع الناس حتى الأعداء، والعدل قائم على الخشية من الله، وتقوى الله في السّر والعلن، والإيمان منبع كل فضيلة"[1]

وقد ألزم الإسلام" قادة المسلمين وحكامهم وقضاتهم من مراعاة العدل في المعاملة بين المسلمين، دون تمييز بين عناصرهم وفئاتهم وطبقاتهم وقومياتهم، ودون تمييز بين من يحبون ومن يكرهون من الناس، وفيما ألزمت به جميع المسلمين من التقييد بحقوق التسوية ضمن إطار العدل بين عناصر المسلمين وفئاتهم وطبقاتهم وقومياتهم أيضًا، فالمسلمون كل المسلمين سواء أمام الحق، وبين يدي القضاء، وفي تقدير الكفايات، وإيجاد فرص العمل المتكافئة للجميع، وهي اقتباس العلم والمعرفة، لا تمييز بين عنصر منهم وعنصر، ولا بين فئة وفئة، ولا بين طبقة وطبقة، ولا بين قوم وقوم، ولا بين

(١) التفسير الوسيط: ص٤٣٧ المؤلف: د وهبة بن مصطفى الزحيلي الناشر: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ

نساء ونساء.[1]

وكم حفل التاريخ بنماذج رائعة، حكم فيها لغير المسلمين، ضد المسلمين، وللرعية ضد الراعى فسعد الجميع واستقر ومن ذلك.

١- النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدوة طيبة وأسوه حسنة فى إقامة العدل، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقيم حدود الله على من وجب عليه الحد في عدل وإنصاف لا تأخذه في ذلك لومة لائم ولا قرابة قريب ولا مكانة شريف.

فعَنْ السيدةعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتْهُمْ الْمَرْأَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بن زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَهَا)[2]

٢- و"هذا رجل من أهل مصر يشكو ابن عمرو بن العاص الذى ولى على

(١) الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم (ص: ١٤٥/١٤٦) المؤلف: عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني الدمشقي.

(٢) أخرجه البخاري فى صحيحه ١٦٠/٨ (٦٧٨٨)، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان. وأخرجه مسلم فى صحيحه ١٣١١/٣ (١٦٨٨)، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود.

مصر قائلا يا أمير المؤمنين عائذ بك من الظلم قال: عذت معاذًا قال سابقت ابن عمرو ابن العاص فسبقته فجعل يضربنى بالسوط ويقول أتسبقنى وانا ابن الأكرمين فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم ويقدم بابنه معه فقدم فقال عمر:أين المصرى؟ خذ السوط فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر اضرب ابن الأكرمين قال أنس: فإن والله لقد ضربه ونحن نحب ضربه، ما رفع عنه حتى تمنينا أن يرفع عنه. ثم قال للمصرى: ضع على صلعة عمرو فقال يا أمير المؤمنين إنما ابنه الذى ضربنى وقد اقتصصت منه فقال عمر لعمرو: مذ كم استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا؟ قال يا أمير المؤمنين: ليس أعلم ولم يأتنى. "[1]

فالمجتمع الذي يسوده العدل يطمأن ويستقر، أماالمجتمع الذي يسوده الظلم وضياع الحقوق لا يستقر لأن من بدهيات العقول أن الظلم قبيح، وعاقبته وخيمة، فلا" يجد العدل من يقوم بالظلم، ولا يهنأ بالأمن من يصدر الخوف، ولا يشعر بالاستقرار والرضا من يمنع الحقوق".[2]

وهذه من سنن الله عزوجل في خلقه أنه يأذن بزوال الإمم الظالمة، حيث يقول سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ

(١) مناقب أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ص٩٩ للحافظ ابن الجوزى ط دار الكتب العلمية بيروت بدون الطبعة وسنة الطبع تحقيق د/زينب إبراهيم القاروط وكنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين على الهندي ت ٩٧٥ط. مؤسسة الرسالة. (١٢ / ٦٦٠)

(٢) السلوك الإجتماعي في الإسلام حسن أيوب ص ١٩

أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾[1]

ويقول عزوجل: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴾[2]

ويقول عزوجل: ﴿فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ ﴾[3]

ويقول عزوجل: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾[4]فإذا شعر المجتمع بالعدل واختفى فيه الشعور بالظلم فهذا المجتمع سيسوده التعاون والتكافل ويتحقق فيه الاستقرار.

(١) [سورة هود الآية: ١٠٢]

(٢) [سورة الأنبياء الآية: ١١]

(٣) [سورة الحج الآية: ٤٥]

(٤) [سورة الحج الآية: ٤٨]

المطلب الرابع

تحقيق التعايش السلمي.

التعايش السلمي من المقومات الأساسية التي يقوم عليه الاستقرار المجتمعي، لذلك حرصت الشريعة علي نشره وتحقيقه.

وهذا نموذج عملي للتعايش السلمي الحقيقي الذي وحققه الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فعندما هاجر صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إلى المدينة جعل بينه وبين اليهود وثيقة تسمى بوثيقة المدينة، وظل النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يتعهدهم ببره وهذه الصحيفة تبين دعائم المجتمع الجديد وعلاقة المسلمين باليهود فقد أقر النبى صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ اليهود على دينهم وأموالهم وعاهدهم على الحماية والنصرة، وهذة بعض نصوصها.

هذا: "وَإِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودَ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسْوَةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصَرِينَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ، لَا يُسَالَمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ، وَإِنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا يُعْقِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَإِن الْمُؤمنِينَ يبيء بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ، وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لقريش وَلَا نفسا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ، وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ بِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَآمَنَ بالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا وَلَا يُؤْوِيهِ، وَأَنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ

أَوْ آوَاهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ، وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمَيْنِ دِينُهُمْ.(١)

والناظر إلى أصول هذه المعاهدة يجد رغبة المسلمين فى التعاون الخالص مع يهود المدينة لنشر الاستقرار فى ربوعها والضرب على يد كل معتد على حرماتها ومهدد للاستقرارها.

إن "الصحيفة تدل بوضوح وجلاء على عبقرية الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، في صياغة موادها وتحديد علاقات الأطراف بعضها ببعض، فقد كانت موادها مترابطة وشاملة، وتصلح لعلاج الأوضاع في المدينة آنذاك، وفيها من القواعد والمبادئ ما يحقق العدالة المطلقة، والمساواة التامة بين البشر، وأن يتمتع بنو الإنسان على اختلاف ألوانهم ولغاتهم وأديانهم بالحقوق والحريات بأنواعها. ولا تزال المبادئ التي تضمنها الدستور في جملتها معمولاً بها، والأغلب أنها ستظل كذلك في مختلف نظم الحكم المعروفة إلى اليوم... وصل إليها الناس بعد قرون من تقريرها في أول وثيقة سياسية دوَّنها الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ."(٢)

(١) سيرة ابن هشام ت السقا (١/ ٥٠٣) المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصرالطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م

(٢) السيرة النبوية عرض وتحليل: للصلابي ج١ ص ٣٣٣ للدكتور علي محمد الصلابي

ولذلك نجد الإسلام لم يكره أحدا على اعتناقه، ينقل الأستاذ أنور الجندى عن المستشرق غوستاف لوبون قوله: " ترك المسلمون الناس أحرارا في أمور دينهم وأظلوا بحمايتهم أساقفة الروم ومطارنة اللاتين، فنال هؤلاء ما لا يعرفون سابقا من الدعة والطمأنينة. وأمن عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- بعد أن دخل القدس الناس على أموالهم ودينهم. كان يمكن أن تعمى فتوح العرب الأولى أبصارهم فيقترفوا من المظالم ما يقترفه الفاتحون عادة ويسيئوا معاملة المغلوبين ويكرهونهم على اعتناق دينهم ولو فعلوا ذلك لتألبت عليهم جميع الأمم ولكن الخلفاء الأولين الذين كان عندهم من العبقرية ما ندر وجوده في دعاة الديانات الجديدة أدركوا أن النظم والأديان مما لا يفرض قصرا. فعاملوا أهل الشام ومصر وإسبانيا وكل قطر بلطف عظيم تاركين لهم عاداتهم ونظمهم ومعتقداتهم. والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب. وكانت هذه الرحمة سببا في اعتناق الكثير من الأمم لدينهم ونظمهم ولغتهم التى رسخت وقاومت جميع الغارات عليها وبقيت قائمة بعد أن توارى السلطان السياسى على مسرح العالم. إن تسامح المسلمين والعرب مما لم تصل إليه أوروبا بعدُ مع ما قامت به في أكثر من ألفى سنة من الحروب الطاحنة وما عانته من الأحقاد المتأصلة وما منيت به من المذابح الدامية. لقد أكرهت مصر على اعتناق النصرانية ولكنها هبطت بذلك إلى حضيض الانحطاط التى لم ينتشلها منه سوى الفتح العربى، لقد كان العرب يحترمون أهل البلاد المفتوحة ويتركون

=

طبعة مؤسسة اقرا الطبعة الاولى سنة ٢٠٠٥ م

لهم حريتهم الدينية، فقد عامل عمرو بن العاص المصريين بما لم يعرفوه من العدل والإنصاف واحترام نظم المصريين وعاداتهم ومعتقداتهم، وشمل الديانة النصرانية بعطفه وحمايته وسمح للأقباط بأن يستمروا في اختيار بطريرك لهم، ولم يمنع النصارى من إنشاء الكنائس في المدينة الإسلامية التى أسسها المسلمون، ولذلك كان الانسجام بين العرب والأمم قويا جدا، وكان حب الأمم للعرب خالصا وأكيدا.[1].ولهذا لم يعرف التاريخ شعبًا مسلمًا حاول إجبار أهل الذمة على الإسلام، كما أقر بذلك المؤرخون الغربيون أنفسهم.

يقول الشيخ محمد الغزالى -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- نقلا عن بعض المؤرخين الغربيين العلامة الكونت هنري دي كاستري.: "درست تاريخ النصارى في بلاد الإسلام، فخرجت بحقيقة مشرقة هي أن معاملة المسلمين للنصارى تدل على لطف في المعاشرة، وهذا إحساس لم يُؤثر عن غير المسلمين.. فلا نعرف في الإسلام مجامع دينية، ولا أحبارًا يحترفون السير وراء الجيوش الغازية لإكراه الشعوب على الإيمان"[2]

إن الحرية الدينية " التي كفلها الإسلام لأهل الأرض، لم يعرف لها نظير في القارات الخمس، ولم يحدث أن انفرد دين بالسلطة، ومنح مخالفيه في الاعتقاد كل أسباب البقاء والازدهار، مثل ما صنع الإسلام"[3]

(١) طابع الإسلام بين الأديان: الأستاذ أنور الجندى ص٥٣/٥٤ باختصار. طبعة دار الأنصار، طبعة الأولى سنة١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

(٢) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام (١٩٤ /١٩٦) ط نهضة مصر لسنة ٢٠٠٥م

(٣) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة: الشيخ محمد الغزالي

في الوقت الذي كان التعصب الديني قد بلغ مداه جاء الإسلام ليهتف: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾[1]، وكانت هذه المفاجأة للمجتمع البشري الذي لم يكن يعرف حرية التدين، وربما لم يعرفها حتى الآن، وشهادات غير المسلمين خير دليل علي ذلك:

(أ) تقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: "العرب لم يفرضوا على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام فالمسيحيون واليهود الذين لاقوا قبل الإسلام أبشع أمثلة للتعصب الديني وأفظعها سمح لهم جميعا دون أي عائق يمنعهم بممارسة شعائر دينهم وترك المسلمون لهم بيوت عبادتهم وأديرتهم وكهنتهم وأحبارهم دون أن يمسوهم بأدنى أذى، أوليس هذا منتهى التسامح؟ أين روى التاريخ مثل تلك الأعمال ومتى؟ ومن ذا الذي لم يتنفس الصعداء بعد الاضطهاد البيزنطي الصارخ وبعد فظائع الأسبان واضطهاد اليهود. إن السادة والحكام المسلمين الجدد لم يزجوا أنفسهم في شئون تلك الشعوب الداخلية. فبطريرك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع لأخيه بطريرك القسطنطينية عن العرب: إنهم يمتازون بالعدل ولا يظلموننا البتة وهم لا يستخدمون معنا أي عنف."[2]

(ب) يقول غوستاف لوبون: "فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين

=

ص١١١. ط نهضة مصر ب-د.

(١) [سورة الكافرون الآية: ٦]

(٢) شمس العرب تسطع على الغرب:د. زيغريد هونكه، ص ٣٦٤ دار صادر، بيروت ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي، طبعة العاشرة، سنة ١٤٢٣هـ.

متسامحين مثل العرب ولا دينا سمحا مثل دينهم."[1]

(ج) يقول هنري دي شامبون مدير مجلة "ريفي بارلمنتير" الفرنسية حيث قال: لولا انتصار جيش شارل مارتل الهمجي على العرب المسلمين في فرنسا لما وقعت بلادنا في ظلمات القرون الوسطى ولما أصيبت بفظائعها ولا كابدت المذابح الأهلية التي دفع إليها التعصب الديني المذهبي، لولا ذلك الانتصار الوحشي على المسلمين في بواتييه لظلت أسبانيا تنعم بسماحة الإسلام ولنجت من وصمة محاكم التفتيش ولما تأخر سير المدنية ثمانية قرون ومهما اختلفت المشاعر والآراء حول انتصارنا ذاك فنحن مدينون للمسلمين بكل محامد حضارتنا في العلم والفن والصناعة مدعوون لأن نعترف بأنهم كانوا مثال الكمال البشري في الوقت الذي كنا فيه مثال الهمجية.[2]

إن "عظمة هذا الدين لا تخفى إلا على من جهل حقيقة الإسلام أو عميت بصيرته عنه أو كان به لوثة من هوى أو حقد مقيت، وإلا فإن سماحة الإسلام في المعاملة وتيسيره في كل أموره، ظاهر بأدنى تأمل لمن طلب الحق وسعى إلى بلوغه. يقول الشيخ محمد الغزالى "ورأى الإسلام فى عيسى بن مريم-عليه السلام-، أكرم وأشرف من رأى اليهودية التى تتملقها الكنيسة الآن على حسابنا، وتظاهر الإلحاد معها على حربنا.!! إن الإسلام

(١) حضارة العرب:د. غوستاف لوبون، ص٧٢٠ نقلة الى العربية الاستاذ: عادل زعتر، طبعة دار احياء التراث العربى، بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٩هـ.

(٢) صور من حياة التابعين: عبد الرحمن الباشا، ص ٤٢٠ طبعة دار الأدب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الخامسة عشر س ١٤١٨هـ.

يحترم موسى -عليه السلام- والتوراة التى أنزلت عليه، ويحترم عيسى والإنجيل الذى جاء به."[1]ولاشك أن لهذه السماحة و التعايش السلمي كبير الأثر في استقرار المجتمعات وهذا النموذج قدمه الإسلام بشريعته للبشرية جمعاء فسعدت به واستقرت.

(١) الإسلام المفتري عليه بين الشيوعيين والرأسماليين: الشيخ محمد الغزالي ص٢٤ طبعة دار نهضة مصرالطبعة الأولي.

المطلب الخامس

تحقيق الوسطية والاعتدال.

الوسطية والاعتدال مقوم من مقومات الاستقرار المجتمعي، وهي خصيصة من خصائص الأمة المسلمة يقول الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[1]

وتمثل الوسطية منطقة الأمان والبعد عن خطر التعصب الفكري، والمفاهيم الخاطئة، فهي تقيم الوزن وتضع الأمور في نصابها، حيث تعني: "المنهج القويم العدل، الذى يلاحظ الفطرة ويعالج الطبيعة، ويرد المجتمع إلى اليسر، مع التماسك ويبعده عن الفساد والانحلال مع الرحمة به والتخفيف عنه، وأن هذا لهو الصراط المستقيم الذى علم الله عباده أن ينشدوه، وأن يطلبوا منه هدايتهم إليه "[2]

و الطريق إلي الاستقرار المجتمعي هو أن يتجنب المجتمع الغلو بكل صورة، ويسلك الطريق الوسط " لأن الأخذ به فيه النّجاة من الظّلم، والوسط الموضوع بين طرفي الإفراط والتّفريط هو العدل وهو الّذي عليه بناء مصالح الدّنيا والآخرة، بل حتّى مصلحة البدن لا تقوم إلّا به؛ لأنّه متى خرج بعض أخلاطه عن العدل وجاوزه أو نقص عنه ذهب من صحّته وقوّته بحسب

(١)سورة، البقرة الآية: (١٤٣)

(٢)وسطية الإسلام، الشيخ محمد المدني ص ١٠٤ طبعة دار القلم للنشر والتوزيع القاهرة، الطبعة الأولى لسنة ١٤٢٨ هـ.٢٠٠٧م.

ذلك، ومثل ذلك الأفعال الطّبيعيّة كالنّوم والسّهر والأكل والشّرب والحركة والرّياضة والخلوة والمخالطة وغير ذلك، إذا كانت وسطا بين الطرفين المذمومين كانت عدلا وإن انحرفت إلى أحدهما كانت نقصا وأثمرت نقصا".[١]

والوسطية "من أعظم حقوق الأمة الإسلامية التي سماها الله أمة وسطا والتي يجب الدفاع عنها كلما حدث في المجتمع الإسلامي أي انحراف عنها فكريا أو سلوكيا، وكما يجب على الأمة الوسط الدفاع عن وسطيتها في العقيدة والأخلاق والتشريع والسلوك ضد كل غلو أو تطرف. "[٢]

ولقد حفظت الوسطية المجتمع من الغلو والتطرف، والفهم الخاطئ للدين وأحكامه، و استطاعت أن تصنع: " شخصية إسلامية متزنة تقتدي بالسلف الصالح في شمول فهمهم واعتدال منهجهم وسلامة سلوكهم من الإفراط والتفريط، والتحذير من الشطط في أي جانب من جوانب الدين، والتأكيد على النظرة المعتدلة المنصفة والموقف المتزن من المؤسسات والأشخاص في الجرح والتعديل "[٣]

---

(١) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ج٤ ص ١٣٥٤ بااختصار وتصرف المؤلف: عدد من المختصين بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة الطبعة: الرابعة س ٢٠٠٣م.

(٢) أصول المجتمع الإسلامي، الدكتور: جمال الدين محمد محمود، ص ١٨٣.طبعة دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولسنة ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

(٣) الرائد دروس في التربية والدعوة: الشيخ: مازن بن عبد الكريم الفريح، ج٢ ص ١٠/٩ط =

والمجتمع اليوم أحوج ما يكون إلى العودة إلى تطبيق الوسطية حيث إن هناك انحرافًا فى بعض القضايا الفكرية والعملية، والسبب فى ذلك هو الغلووالتعصب وعدم الفهم الصحيح للشريعة وأحكامها.

والذى ينظر فى التاريخ يرى هذا واضحا، ففي آخر عهد الخليفة عثمان بن عفان-رضى الله عنه- ظهرت الفتنة بالانحراف عن هذا المنهاج الوَسَطيِّ في الدعوة، وأطلت الفتنة برأسها، وانتهت بمقتل الخليفة الثالث سيدنا عثمان بن عفان ظلمًا وعدوانًا.

وكانت هذه بداية الفتنة الكبرى في تاريخ الإسلام، وذلك حينما انحرفت دعوة الإصلاح أو الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن الوجه الشرعي الصحيح، وظهر فكر ألخوارج[1]، والذى كان فيه انحراف عن منهاج الوسطية في الدعوة إلى الله، فكان ظهورهم انحرافًا عن منهاج الإسلام في الدعوة إلى الإصلاح، وذكَّر الخليفة الراشد سيدنا علي -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ- الخوارج بهذا المنهاج الأقوم والأرشد، ولكنهم تنكبوا الطريق، وعَدَوا على ولي الأمر وخليفة المسلمين بعد أن بايعه الناس ورضوه إماما لهم، وكان مسلكهم فيما يتظاهرون به من الدعوة إلى الله، على ما تحكي كتب التاريخ الإسلامي،

=

دار الأندلس الخضراء جدة. الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ: ٢٠٠٢م

(١) الخوارج سموا بذلك لخروجهم على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ- بجمعهم إكفار علي، وعثمان، والحكمين وأصحاب الجمل، والخروج على السلطان الجائر، وتكفير صاحب الكبيرة، وتخليده في النار، خلافا للنجدات منهم (نجدة بن عامر) الملل والنحل للشهرستاني (١/١١٤) محمد عبد الكريم، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاه، ١٣٨٧هـ/١٩٦٨م.

واضح البطلان والزيف.
كانوا يتمسكون لفظًا بشعارات الإسلام، ويرتكبون عمدًا ما تنكره فرائض الإسلام وشريعته، فلم يصلوا إلى أمر بالمعروف أو نهي عن المنكر، وتفرقت جموعهم إلى فرق شتى، بعضها خرج من الإسلام كما يخرج السهم من الرمية. لقد وصل ببعض هذه الفرق أن قتلوا أصحاب رسول الله- -وهو عبد الله بن خباب بن الأرت -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ- وبقروا بطن جاريته.

وفي العصر الحديث ظهر الغلو والتطرف، حيث ابتلي العالم الإسلامي في مناطق مختلفة منه بسبب الابتعاد عن منهاج الوسطية في الدعوة، فأضر ذلك بالإسلام ودعوته.

فهناك من فرطوا في الدين، وسعوا إلى تبديل حكم الله، واتباع الأهواء، والابتعاد عن جماعة المسلمين. وهناك من الدعاة من ظنوا أن ذلك لا يصلحه إلا التشدد والغلو، واتهام الناس بالكفر والمروق من الدين، وإباحة دمائهم وأموالهم دون دليل شرعي صحيح.

وبدأت تنتشر في العصر الحديث دعوات وفرق وجماعات من المسلمين، تجانب الوسطية في دعوتها، وهذه صور من الانحراف عن منهاج الوسطية، والبعد عن طريق رسول الله- صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -، وصحابته الكرام، ومن تبعهم بإحسان[1]ولذلك: تمثل الوسطية سفينة النجاة للمجتمع لأنها

(١) الأمة الوسط والمنهاج النبوي في الدعوة إلى الله: عبد الله بن عبد المحسن التركي ص٦٠، ٦١ باختصار وتصرف الطبعة: الأولى: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية: ١٤١٨هـ

ستوصله إلى بر الأمان حيث الاستقرار، والبعد عن كل أشكال الغلو والتشدد، والتي تحدث تنافر وفرقة.

المبحث الثالث

الاستقرار المجتمعي في ضوء مقاصد الشريعة.

وَهُوَ مُرَتّب على مطلبين:

المطلب الأول: المقاصد الضرورية وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

المطلب الثاني: المقاصد العامة وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

المطلب الأول

المقاصد الضرورية وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

مقاصد الشريعة باب واسع؛ لكنه في مجمله يثمر إنساناً صالحاً، و مجتمعاً متكاملاً متماسكاً متعاوناً يقوم على الحب والترابط، وهذا لاشك يشيع الأمن والاستقرار المجتمعي، والذي هو مقصد من مقاصد الشريعة.[1]وفي هذا المبحث أوجز الحديث عن أهم مقصدين من مقاصد الشريعة وهما: المقاصد الضرورية، وبعض المقاصد العامة.

والمدقق في الشريعة الإسلامية وأحكامهايجد أنها جاءت لتنظم للناس حياتهم فتخرجهم بذلك من الفوضى والاضطراب إلى الأمان و الاستقرار، حيث حافظت للناس على مقاصدهم الضرورية، والحاجية[2]، والتحسينية[3]، فحفظت لهم حقوقهم المادية والمعنوية، وكل هذا يحقق الاستقرار المجتمعي ويرسي دعائمه.

ومصالح الناس مبنية على هذه الضروريات حيث:يقول الإمام أبو حامد الغزالي- رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى - أَ"مَّا الْمَصْلَحَةُ فَهِيَ عِبَارَةٌ فِي الْأَصْلِ عَنْ جَلْبِ

(١) للمزيد يراجع: نحو تفعيل مقاصد الشريعة للدكتور: جمال الدين عطية ص١٥٧ظبعة دار الفكر والمعهد العالمي للفكر الإسلامي لسنة ٢٠٠٣م

(٢) المقاصد الحاجية تعني:ما يحتاج إليه الخلق من التيسير عليهم ورفع الحرج عنهم بسبب احتمال مشاق التكليف وصعوبة الحياة.

(٣) المقاصدالتحسينية تعني: ما تقتضيه المروءة لسير الحياة على أحسن وجه.

مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعِ مَضَرَّةٍ، وَلَسْنَا نَعْنِي بِهِ ذَلِكَ، فَإِنَّ جَلْبَ الْمَنْفَعَةِ وَدَفْعَ الْمَضَرَّةِ مَقَاصِدُ الْخَلْقِ وَصَلَاحُ الْخَلْقِ فِي تَحْصِيلِ مَقَاصِدِهِمْ، لَكِنَّا نَعْنِي بِالْمَصْلَحَةِ الْمُحَافَظَةَ عَلَى مَقْصُودِ الشَّرْعِ وَمَقْصُودُ الشَّرْعِ مِنْ الْخَلْقِ خَمْسَةٌ: وَهُوَ أَنْ يَحْفَظَ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَنَفْسَهُمْ وَعَقْلَهُمْ وَنَسْلَهُمْ وَمَالَهُمْ، فَكُلُّ مَا يَتَضَمَّنُ حِفْظَ هَذِهِ الْأُصُولِ الْخَمْسَةِ فَهُوَ مَصْلَحَةٌ، وَكُلُّ مَا يُفَوِّتُ هَذِهِ الْأُصُولَ فَهُوَ مَفْسَدَةٌ وَدَفْعُهَا مَصْلَحَةٌ. "[1]

وينبه الإمام الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- إلي أهمية المقاصد الضرورية في حياة الناس فيقول: " فَأَمَّا الضَّرُورِيَّةُ، فَمَعْنَاهَا أَنَّهَا لَا بُدَّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بِحَيْثُ إِذَا فُقِدَتْ لَمْ تَجْرِ مَصَالِحُ الدُّنْيَا على اسْتِقَامَةٍ، بَلْ على فَسَادٍ وَتَهَارُجٍ وَفَوْتِ حَيَاةٍ، وَفِي الْأُخْرَى فَوْتُ النَّجَاةِ وَالنَّعِيمِ، وَالرُّجُوعُ بِالْخُسْرَانِ الْمُبِينِ. "[2]

وهذه الضروريات: "ترجع إلى المحافظة على أمور خمسة الدين والنفس والمال والعقل والنسل، وذلك لأن الدنيا التي يعيش فيها الإنسان تقوم على هذه الأمور الخمسة ولا تتوفر الحياة الإنسانية الرفيعة إلا بها."[3]

و"الشريعة الإسلامية تتجه في كل أحكامها إلي تحقيق هذه الأهداف

(١) المستصفى في علم الأصول الإمام محمد بن محمد الغزالي ج١ ص١٧٤ تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي ط دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى سنة ١٤١٣هـ

(٢) الموافقات ج٢ص٢٠ المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م

(٣) أصول الفقه ص٣٢٨ الإمام محمد أبو زهرة ط دار الفكر العربي س ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ

الاجتماعية، وهي المقاصد العليا للشريعة فقد جاءت لتكوين مجتمع فاضل يضم الإسرة الإنسانية كلهاقاصيها ودانيها، وابتدأت فاتجهت إلي تربية المسلم ليكون عضواً في المجتمع، والعبادات الإسلامية والفضائل التي دعا إليها الإسلام تتجه نحو هذه الأهداف"[١]

وترتبط" كلٍّ من هذه المقاصد الخمس بعدد من الجوانب ذات الطبيعة الاجتماعيَّة، فحفظ الدّين يرتبط بإقامة شعائر الله تعالى وتعاليمه، بما فيها مكارم الأخلاق والمعاملات، وهي الضمانة الأساسيَّة لاستقرار أيّ مجتمعٍ وصيرورته بشكلٍ سويٍّ، والحفاظ على النسل يرتبط بالحفاظ على النسب والعرض، بما يضمن أيضًا استقرار المجتمع الإنساني، كذلك الحفاظ على المال يرتبط بالكسب الحلال والإنفاق الرشيد، وما يرتبط به ذلك من تكافل مجتمعي.[٢]وبالنظر إلي هذه المقاصد بشيء من التفصيل سنجد ذلك واضحاً:

أولاً :حفظ الدين.

لقد حرصت الشريعة على استقرار المجتمع وذلك بحفظها للدين، حيث وضعت بعض التدابيرالوقائية والعلاجية والتي منها:

أ- بناء وترسيخ وتحقيق الإيمان وأركانة.[٣]

(١) تتنظيم المجتمع محمد أبو زهره ص ١٦

(٢) مقال بعنوان:الأمن المجتمعي في الإسلام.. رؤية سياسيَّة الرابط
/https://basaer-online.com/2011/09/2011-09-21-20-49-35

(٣) والإيمان هو المقوم الأول للاستقرارالمجتمعي كمامربنا في مبحث مقومات الاستقرار.

ب- إقامة الشعائر التعبدية من: صلاة، وزكاة، وصوم، وحج حيث تهذيب السلوك:

فنجد مثلاً:أن من مقاصد الصلاة: أنها تحقق آثاراً اجتماعية وإنسانية، على نحو الأخوة والتضامن والتواضع والمواساة، ونفي الفُرقة والتمييز والتفرقة بسبب الجنس أو اللون أو الغنى أو الفقر أو الجاه أو المحسوبية.

و نجد من مقاصد الزكاة: تحقيق أواصر التضامن والتآلف والتراحم والتواد، مما يكون له كبير الأثر على مستوى وحدة المجتمع وقوته وسلامته من الأحقاد والضغائن والتحاسد والتباغض.

وتنمية المجتمع وتطوير تجاراته وصناعاته ومهنه وحرفه وتقوية اقتصادياته ومعاملاته بترويج المال وعدم كنزه وإدخاره، بِسدِّ حاجات الفقراء والمساكين، وتخليص أصحاب الديون والأسرى والمحبوسين والغارمون، وفي الرقاب؛ لكي ينطلقوا في الأرض عملًا وإنتاجًا وإبداعًا، وكل ذلك له في علم الاقتصاد دوره في تقوية التنمية والاقتصاد النماء الحضاري بشكل عام.[1]وهذا لا شك يحافظ على كيان المجتمع وترابطه، ويحقق له أمنه ورخائه وسعادته.

ج-بناء منظومة للقيم الأخلاقية.

والأخلاق"هي:الاساس الأول لبناء المجتمع، وقد عمل الإسلام على تربيتها بالعبادات أولاً ثم بنمع ظهور الشرور ثانياً، ثم بتكوين رأي عام فاضل

(١) علم المقاصد الشرعية (ص: ١٧١-١٧٣) باختصار المؤلف: نور الدين بن مختار الخادميالناشر: مكتبة العبيكان الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

ثالثاً."[1]

ومن هذه الأخلاق التي جاءت بها الشريعة: العفة، والصدق، والحلم، والصبر، والرحمة، والتكافل، والعدل والإحسان،والبر، والأمانة، والوفاء، والحياء، والتواضع، والشجاعة، والبذل، والمروءة، والسماحة، والنصيحة والتعاون، وصلة الأرحام، وإكرام الجار، والإحسان إلى الخلق كافة، وهذه القيم الخلقية تعود أثارها إلي المجتمع، فتبث فيه روح التعاون والتسامح والمحبة، حيث من وظائفها أنها:

١- تحفظ على المجتمع تماسكه، فتحدد له أهداف حياته، ومثله العليا، ومبادئه الثابتة المستقرة التي تحفظ له هذا التماسك والثبات اللازمين لممارسة حياة اجتماعية سليمة ومتواصلة.

٢- تساعد المجتمع على مواجهة التغيرات التي تحدث فيه، بتحديدها الاختيارات الصحيحة والسليمة التي تسهل على الناس حياتهم، وتحفظ على المجتمع استقراره وكيانه فى إطار موحد.

٣- تربط أجزاء ثقافة المجتمع بعضها ببعض حتى تبدو متناسقة، كما أنها تعمل على إعطاء النظم الاجتماعية أساسا إيمانيا وعقليا يصبح عقيدة فى ذهن أعضاء المجتمع المنتمين والمتفاعلين بهذه الثقافة.

٤- تقي المجتمع من الأنانية المفرطة، والنزعات، والأهواء والشهوات الطائشة التى تضر به وبأفراده ونظمه، فهي تحمل الأفراد على التفكير فى أعمالهم على أنها محاولات للوصول إلى أهداف هى غايات فى

(١) تتنظيم المجتمع محمد أبو زهره ص ٢٠باختصار.

حد ذاتها، وليس على أنها مجرد أعمال لإشباع الرغبات والشهوات.

ولذلك فإن القيم والمثل العليا فى أي جماعة هي الهدف الذي يسعى جميع أعضائها للوصول إليه، والمثل الأعلى في المجتمع الإسلامي هو محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والمنهج الذي بلّغ به من قبل الله تعالى باعتباره المثل الأعلى.

٥- أنها تزود المجتمع بالصيغة التي يتعامل بها مع العالم الطبيعي والبشر، وتحدد له أهداف ومبررات وجوده، حتى يسلك فى ضوئهما، ويستلهمها الأفراد فى سلوكياتهم.

٦- أنها تزود المجتمع بالصبغة الملائمة التي تربط بين نظمه الداخلية من اقتصادية وسياسية وإدارية وبالتالي تحوطه بسياج حام من التفكك والانحلال.(١)

د- كفالة الشريعة للناس حرية العقيدة وحمايتها:

حيث لم تكره أحدا على اعتناقها، وسمحت بتعايش بين مختلف الأديان داخل ديارها وفي رحاب دولتها، وتركت الحرية لأهل الأديان في عقائدهم؛ بل إن من أهداف مشروعية الجهاد في سبيل الله تأمين حرية الاعتقاد والتدين. يقول الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ

(١) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١/ ٨٦) المؤلف: عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكيالناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدةالطبعة: الرابعة.

مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[1]

وحركة الفتح التى قام بها الصحابة -رضى الله عنهم- تشهد على احترام الإسلام للأديان الأخرى، وحرصهم على عدم إكراه أحد في الدخول في الإسلام.

لقد كان أهل الكتاب يمارسون شعائر دينهم وطقوس عبادتهم في معابدهم وبيوتهم، ولم يمنعهم أحد من ذلك لأن الشريعة الإسلامية حفظت لهم حق الحرية في الاعتقاد، وفي عهد عمر بن الخطاب إلى أهل إيلياء (القدس) نص على حُريتهم الدينية، وحرمة معابدهم وشعائرهم: "هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسائر ملَّتها، لا تُسكن كنائسهم، ولا تُهدم ولا ينتقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبها، ولا من شيء من أموالهم، ولا يُكرهون على دينهم، ولا يُضار أحد منهم. ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.."[2] ولا شك أن هذه المعاملة ساعدت على استقرار المجتمع والتعايش السلمي.

هـ- شرعت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لطهارة المجتمع ونظافنه من الآفات والموبقات يقول تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ

(١) سورة الحج الآية: ٤٠

(٢) تاريخ الطبري ٤٤٩/٢، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩هـ) الناشر: دار التراث - بيروت الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ

وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1]

و- تشريع الجهاد تمكينا للدين ودرءًا للعدوان.

ل- حرمت الفواحش ما ظهر منها وما بطن وشرعت عقوبات لمن يقترفها.

كل هذه الإجراءات وغيرها لا شك تقوي مقومات الاستقرار، وتحفظه من الانهيار، وتضمن له القوة والاستمرار.

ثانياً :حفظ النفس.

لقد حرصت الشريعة على استقرار المجتمع وأمنه بحفظها للنفس حيث وضعت لذلك بعض التدابيرالوقائية والعلاجية وتتمثل في:

أ- تحريم الاعتداء عليها والمراد: بالاعتداء عليها بسفك دمها أو جرحها، أو قطع طرف منها أو نحو ذلك، يقول الله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[2]

ب- وشرعت حد القصاص لمن تعدي عليها. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى ﴾[3]

ج- وشرعت حد الحرابة حتى لا ينتشر في المجتمع الفوضى والاضطراب فينهار. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي

(١) [سورة ال عمران الآية: ١٠٤]

(٢) [سورة النساء الآية: ٢٩]

(٣) [سورة البقرة: الآية: ١٧٨]

الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[1] وكل هذه الإجراءات تقوي المجتمع وتحفظ له استقراره وأمنه.

ثالثاً: حفظ العقل:

لقد حرصت الشريعة على استقرار المجتمع وأمنه بحفظها للعقل حيث وضعت لذلك التدابيرالوقائية والعلاجية والتي تتمثل في:

تحريم كل ما من شأنه أن يؤثر على العقل ويضر به سواء كان هذا الشيئ معنوي مثل: الجهل والأمية والضلال والغلو، حيث شرعت طلب العلم والحكمة.

وكذلك حرمت على العقل كل ما فيه ضرر مادي مثل: الخمر والمخدرات قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.[2]

حيث لا يقتصر ضرر الخمر والمخدرات على الفرد المتعاطي، وإنما تشمل بقية أفراد المجتمع ذلك أنه إذا شرب الخمر وتعاطى المخدرات واعتاد على ذلك سهل عليه ارتكاب أبشع الجرائم وعندهايتزعزع الأمن ويضطرب الاستقرار وتتخلخل قاعدة المجتمع ويتفكك بنيانه.

(١) [سورة المائدة: الآية: ٣٣/٣٤]

(٢) [سورة البقرة الآية: ٢١٩]

رابعاً: حفظ النسل:

لقد حرصت الشريعة على استقرار المجتمع وأمنه بحفظها للنسل حيث وضعت لذلك بعض التدابيرالوقائية والعلاجية والتي منها:

أ- الزواج: حيث الاستقرار وطمأنينة النفس وبناء الأسرة، وتحقيق السكن والمودة والرحمة بين الزوجين، وتحقيق التآلف والتعاون ودوام العشرة.

فالأسرة هي: العامل الأول للاستقرار عندما يتوافر فيها الحب والوئام بين أفرادها.

ب- شرعت حد القذف حيث يعاقب القاذف بالجلد ثمانين جلدة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[1]

ج- وشرعت حد الزنا، حيث وضعت الشريعة الأطر التي تحافظ على سياج الإنسان وعفته، فدعت إلى الزواج، ورغبت فيه، وحرمت الزنا، ولم تقف عند هذا الحد، بل حرمت مقدماته ووسائله التي تؤدي إليه، قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً﴾[2]ولا شك أن كل هذا يعززقيمة العفة في المجتمع.

(١) [سورة النور: الآية: ٤/٥]

(٢) [سورة الإسراء: الآية: ٣٢]

خامساً: حفظ المال.

لقد حرصت الشريعة على استقرار المجتمع وأمنه بحفظها للمال حيث وضعت لذلك بعض التدابيرالوقائية والعلاجية والتي منها:

أ-تنظيم التعامل المالي على أساس من الرضا والعدل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[1]

ب-ضبط التصرف في المال بحدود المصلحة العامة ومن ثم حرم اكتساب المال بالوسائل غير المشروعة والتي تضر بالآخرين، ولذلك حرم الربا التطفيف في الميزان وحرم الإسراف.

ج- تحريم السرقة، والسرقة كبيرة من الكبائر التي وضع الله سبحانه لها عقابًا شديدًا. قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾.[2]فالسرقة إذا انتشرت في قوم سادهم الخوف والقلق وعدم الاستقرار، وكذلك حرمت الغش، والخداع، والغرر، وكل حيلة يأكل بها الإنسان مال الناس بالباطل.

وبعد هذا العرض للمقاصد الضرورية نسطتيع أن نحدد المحاور الرئيسة التي تدور حولها للحفاظ على استقرار المجتمع وتكمن في:

أ- تحقيق الأمن.

(١) [سورة النساء الآية: ٢٩]

(٢) [سورة المائدة: الآية ٣٨]

كل فرد يحتاج إلى الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عنه، في سائر ميادين حياته، والمقاصد قد حققت له ذلك، بل جعلت الأمن مقصد من مقاصدها، وشرعت لذلك الحدود لتكون سياجاً لحفظ المجتمع من الآفات والموبقات.[1]

ب- تحقيق التوازن.

حققت المقاصد الضرورية للفرد التوازن[2]، والذي هو طابع الشريعة الأصيل، وعنصرها الأساس، وهولا يتوافر في أي منهج آخر.

وهذا التوازن يورث الإنسان الطمأنينة، والسكنية، والسعادة، وينعكس ذلك على سلوكه وعلى من حوله فيتحقق بذلك الاستقرار.

فالتوازن هو السنة التي دونها يستحيل أن يكون هناك وجود حقيقي على مستوى الفرد، فالإنسان إذا اختلت التوازنات في ذاته وفي جسمه يشعر بمرض كذلك الطبيعة والطقس والجو إذا اختلت فيها التوازنات يحدث الخلل، وإذا اختل التوازن في العلاقة بين الطبقات في المجتمع، يحدث

(١) فالحدود تعني: دقة التشريع الجنائي وعمقه وحمايته للأمن الاجتماعي والسياسي والديني وحفظه لمصالح المجتمع وكرامته. للمزبد يراجع تلإسلام ومواجهة الجريمة د/ نبيل السمالوطي ص٤٩٣ ط وزارة التعليم العالي جامعة الإنان محمد بن سعودس ١٩٩٩م

(٢) فالحدود تعني: دقة التشريع الجنائي وعمقه وحمايته للأمن الاجتماعي والسياسي والديني وحفظه لمصالح المجتمع وكرامته. للمزبد يراجع تلإسلام ومواجهة الجريمة د/ نبيل السمالوطي ص٤٩٣ ط وزارة التعليم العالي جامعة الإنان محمد بن سعودس ١٩٩٩م

الصراع والدمار، وإذا اختل التوازن بين العلاقات الدولية تحدث الحروب والصراعات.[1].

وخلاصة القول: إن الحياة لاتستمر ولا تستقر بدون تحقيق هذه الضروريات، وأن أي مجتمع تتحقق فيه هذه الضروريات فهو مجتمع أمن ومتوازن ومستقر، وأي مجتمع تغيب فيه هذه الضروريات فهو مجتمع يسوده الخوق والاضطراب وتصعب فيه الحياة.

(١) وسطية الإسلام وسماحته - محمد الصالح (ص: ٣٦، بترقيم الشاملة آليا) الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات

المطلب الثاني

المقاصد العامة وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

المقاصد العامة للشريعة هي: القضايا الكلية التي تلاحظ في جميع أو أغلب أبواب الشريعة، وجميع أحكام الشريعة تستهدف تحقيق مصالح الخلق، وهذا لاشك يؤسس للاستقرار المجتمعي ونلاحظ ذلك من خلال:

أولاً:مقصد جلب المصالح[1] ودرء المفاسد[2].

هذا المقصد مقصد عظيم تدور في فلكه أحكام الشريعة كلها، حيث تجلب كل ما فيه مصلحة يحتاج إليها المجتمع لإقامة حياة كريمة، وتدفع عنه المفاسد التي تضر بأمنه واستقراره، وتراعي له مصالحه الروحية والجسمية والنفسية، وكل هذا لا شك يهدف إلى غاية عظيمة وهي: تحقيق مصالح الفرد والمجتمع، ودرء المفاسد عن الفرد والمجتمع على حد سواء.

يقول الإمام العز بن عبدالسلام-رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: "وَالشَّرِيعَةُ كُلُّهَا مَصَالِحُ إمَّا تَدْرَأُ مَفَاسِدَ أَوْ تَجْلِبُ مَصَالِحَ، فَإِذَا سَمِعْت اللَّهَ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) جلب المصالح: وهي الأمور التي يحتاج إليها المجتمع لإقامة حياة الناس على أقوم أساس." الفقه والشريعة (ص: ٤٢، بترقيم الشاملة آليا) لناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات

(٢) درء المفاسد: وهي الأمور التي تضر بالناس أفرادًا أو جماعات سواء كان ضررها ماديًّا أو خلقيًّا. " الفقه والشريعة (ص: ٤٢، بترقيم الشاملة آليا)

آمَنُوا﴾[1]؛ فَتَأَمَّلْ وَصِيَّتَهُ بَعْدَ نِدَائِهِ، فَلَا تَجِدُ إلَّا خَيْرًا يَحُثُّك عَلَيْهِ أَوْ شَرًّا يَزْجُرُك عَنْهُ، أَوْ جَمْعًا بَيْنَ الْحَثِّ وَالزَّجْرِ، وَقَدْ أَبَانَ فِي كِتَابِهِ مَا فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ مِنْ الْمَفَاسِدِ حَثًّا على اجْتِنَابِ الْمَفَاسِدِ وَمَا فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ مِنْ الْمَصَالِحِ حَثًّا على إتْيَانِ الْمَصَالِحِ"[2]

ويقول - رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى -: "وَمَنْ تَتَبَّعَ مَقَاصِدَ الشَّرْعِ فِي جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ، حَصَلَ لَهُ مِنْ مَجْمُوعِ ذَلِكَ اعْتِقَادٌ أَوْ عِرْفَانٌ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَصْلَحَةَ لَا يَجُوزُ إهْمَالُهَا، وَأَنَّ هَذِهِ الْمَفْسَدَةَ لَا يَجُوزُ قُرْبَانُهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا إجْمَاعٌ وَلَا نَصٌّ وَلَا قِيَاسٌ خَاصٌّ، فَإِنَّ فَهْمَ نَفْسِ الشَّرْعِ يُوجِبُ ذَلِكَ. وَمِثْلُ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ عَاشَرَ إنْسَانًا مِنْ الْفُضَلَاءِ الْحُكَمَاءِ الْعُقَلَاءِ وَفَهِمَ مَا يُؤْثِرُهُ وَيَكْرَهُهُ فِي كُلِّ وِرْدٍ وَصَدْرٍ ثُمَّ سَنَحَتْ لَهُ مَصْلَحَةٌ أَوْ مَفْسَدَةٌ لَمْ يَعْرِفْ قَوْلَهُ فَإِنَّهُ يَعْرِفُ بِمَجْمُوعِ مَا عَهِدَهُ مِنْ طَرِيقَتِهِ وَأَلِفَه مِنْ عَادَتِهِ أَنَّهُ يُؤْثِرُ تِلْكَ الْمَصْلَحَةَ وَيَكْرَهُ تِلْكَ الْمَفْسَدَةِ. وَلَوْ تَتَبَّعْنَا مَقَاصِدَ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لِعِلْمِنَا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِكُلِّ خَيْرٍ دَقَّهُ وَجلَّهُ، وَزَجَرَ عَنْ كُلِّ شَرٍّ دَقَّهُ وَجلَّهُ، فَإِنَّ الْخَيْرَ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ، وَالشَّرَّ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ جَلْبِ الْمَفَاسِدِ وَدَرْءِ الْمَصَالِحِ".[3]

ويقول الإمام الشاطبي- رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى -: "إِذَا ثَبَتَ أَنَّ الشَّارِعَ قَدْ قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية، فذلك على وَجْهٍ لَا يَخْتَلُّ لَهَا بِهِ

(١) [سورةالبقرة آية: ١٠٤]

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام ج١ ص١١ الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام ج٢ ص١٨٩

نِظَامٌ، لَا بِحَسَبِ الْكُلِّ وَلَا بِحَسَبِ الْجُزْءِ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الضَّرُورِيَّاتِ أَوِ الْحَاجِيَّاتِ أَوِ التَّحْسِينِيَّاتِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَوْضُوعَةً بِحَيْثُ يُمْكِنُ أَنْ يَخْتَلَّ نِظَامُهَا أَوْ تَنْحَلَّ أَحْكَامُهَا، لَمْ يَكُنِ التَّشْرِيعُ مَوْضُوعًا لَهَا، إِذْ لَيْسَ كَوْنُهَا مَصَالِحَ إِذْ ذَاكَ بِأَوْلَى مِنْ كَوْنِهَا مَفَاسِدَ، لَكِنَّ الشَّارِعَ قَاصِدٌ بِهَا أَنْ تَكُونَ مَصَالِحَ على الْإِطْلَاقِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ وَضْعُهَا على ذَلِكَ الْوَجْهِ أَبَدِيًّا وَكُلِّيًّا وَعَامًّا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ التَّكْلِيفِ وَالْمُكَلَّفِينَ من جميع الْأَحْوَالِ، وَكَذَلِكَ وَجَدْنَا الْأَمْرَ فِيهَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ."[1]

فالدينُ مَبْنِيٌّ على المصالِحِ ** فـي جَلْبِها والدَّرْءِ للقبائِحِ
فإن تَزَاحَمْ عدَدُ المصالـــحِ ** يُقَدَّمُ الأعلى من المصالـحِ
وضده تَزاحُمُ المفاســـــدِ ** يُرْتَكَبُ الأدنى من المفاسدِ[2]

فما من خير إلا دعت إليه الشريعة ورغبت فيه، وما من شر إلا حذرت منه ونهت عنه،

يقول الإمام العز بن عبدالسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: "وَقد حث الرب سُبْحَانَهُ على تَحْصِيل مصَالح الْآخِرَة بمدحها ومدح فاعليها وَبِمَا رتب عَلَيْهَا من ثَوَاب الدُّنْيَا وَالْآخِرَة وكرامتهما وزجر سُبْحَانَهُ عَن ارْتِكَاب الْمَفَاسِد بذمها

(١) الموافقات للشاطبي (٢/ ٦٢)

(٢) مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية (ص: ٤٤) المؤلف: أبو مُحمَّدٍ، صالحُ بن مُحمَّدٍ بن حسنٍ آلُ عُمَيْرٍ، الأسمريُّ، القحْطانيُّ اعتنى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

وذم فاعليها وَبِمَا رتبه عَلَيْهَا من عِقَاب الدُّنْيَا وَالْآخِرَة"[1]

وبما أن الشريعة منهج حياة، فقد وضعت لذلك من التدابير الوقائية والعلاجية الجالبة لكل نافع، ودافعت كل ضار، سواء كان ذلك في الضروريات، أوالحاجيات، أوالتحسينيات، فالاستقرار الاجتماعي هو منظومة كبيرة تتكون من عدد من المنظومات الفرعية المتظافرة مثل: الاستقرار الاقتصادي، و الاستقرار السياسي، وجلب المصالح ودرء المفاسد مطرد في جميع هذه الأحكام.[2]بل إنها أغلقت حتي ما يسمي بسد الذرائع[3]لتحافظ على الفرد والمجتمع من الإنحراف.

يقول الإمام الشاطبي- رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى -: "إِنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ تَشْتَمِلُ

(١) الفوائد في اختصار المقاصد (ص: ٣٧) المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ) المحقق: إياد خالد الطباعالناشر: دار الفكر المعاصر، دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ

(٢) وللمزيد في معرفة هذا الاطراد في جميع الأحكام الشرعية المتعلقة بنواحي الحياةالاجتماعية منها والسياسية والاقتصادية يراجع: قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين بن عبد السلام، وكتابه الفوائد في اختصار المقاصد، والأحكام السلطانية للماوردي، والغياثي غياث الأمم في التياث الظلم للجويني، والموافقات للشاطبي، والسياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية لعبد الوهاب خلاف وغير ذلك.

(٣) وسد الذرائع: أي منع الطرق التي تؤدي إلى إهمال أوامر الشريعة أو الاحتيال عليها أو تؤدى إلى الوقوع في محاذير شرعية ولو عن غير قصد." الفقه والشريعة (ص: ٤٢، بترقيم الشاملة آليا)

عَلَى مَصْلَحَةٍ كُلِّيَّةٍ فِي الْجُمْلَةِ، وَعَلَى مَصْلَحَةٍ جُزْئِيَّةٍ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ عَلَى الْخُصُوصِ، أَمَّا الْجُزْئِيَّةُ؛ فَمَا يُعْرِبُ عَنْهَا كُلُّ دَلِيلٍ لِحُكْمٍ فِي خاصته، وَأَمَّا الْكُلِّيَّةُ؛ فَهِيَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مُكَلَّفٍ تَحْتَ قَانُونٍ مُعَيَّنٍ مِنْ تَكَالِيفِ الشَّرْعِ فِي جَمِيعِ حَرَكَاتِهِ وَأَقْوَالِهِ وَاعْتِقَادَاتِهِ؛ فَلَا يَكُونُ كَالْبَهِيمَةِ الْمُسَيَّبَةِ تَعْمَلُ بِهَوَاهَا، حَتَّى يَرْتَاضَ بِلِجَامِ الشَّرْعِ"[1]

ويقول الإمام العز بن عبدالسلام-رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: "وَمن رَحمته سُبْحَانَهُ أَن طلب منا الْقيام بجلب مصَالح الدُّنْيَا وَالْآخِرَة ومصالحهما الأفراح وَاللَّذَّات وَمن رَحمته سُبْحَانَهُ أَن طلب منا الْقيام بدرء مفاسد الدُّنْيَا وَالْآخِرَة وَمن مفاسدها الغموم والآلام"[2]

ويقول الإمام الشاطبي- رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى -: "والنَّظَرُ إِلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ الْأَوَامِرُ وَالنَّوَاهِي مِنْ جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ عِنْدَ الِامْتِثَالِ، وَضِدُّ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُخَالَفَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ مَرَّ أَنَّ الشَّرِيعَةَ وُضِعَتْ لِجَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ."[3]ولذلك فإن البناء الإسلامي للمجتمع المسلم هو البناء الوحيد الذي يجعل هذه الأمة سعيدة في داخلها.[4]، فالمجتمع الذي يتلقي أحكامه وقيمه وموازينه وتصوراته من هذه الشريعة الغراء يتحقق له السعادة والأمن والرخاء والاستقرار.

(١) الموافقات (٣/ ١٢٣)

(٢) الفوائد في اختصار المقاصد (ص: ٥٢)

(٣) الموافقات (٣/ ٥٣٨)

(٤) السلوك الإجتماعي في الإسلام حسن أيوب ص ١٩بتصرف.

ثانياً:مقصد اليسر ورفع الحرج:

جاءت الشريعة الغراء لمراعاة حاجة المكلف وقدرته على امتثال الأمر واجتناب النهي، وبينت أن الحرج مرفوع ومدفوع فشرعت له اليسر ورفع الحرج، وجعلته مقصداً من مقاصدها.

ولا شك أن التيسير روح يسري في جسم الشريعة كلها، وهو مبني على رعاية ضعف الإنسان، والله هو الذي خلقه ولا يريد به عنتا، إنما يريد له السعادة، فالشريعة لا ترهقه، وإنما تراعي قدراته وطاقاته يقول تعالى: ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾[1]

يقول الإمام الرازي- رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في المحصول: " فلو شرع ما لا يكون للعبد فيه مصلحة لم يكن ذلك رأفة ولا رحمة و انه تعالى ما شرع الأحكام إلا لمصلحة العباد."[2]

وقد"ثَبَتَ فِي الْأُصُولِ أَنَّ شَرْطَ التَّكْلِيفِ أَوْ سَبَبَهُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْمُكَلَّفِ بِهِ، فَمَا لَا قُدْرَةَ لِلْمُكَلَّفِ عَلَيْهِ لَا يَصِحُّ التَّكْلِيفُ بِهِ شَرْعًا.[3]

(١) [سورة البقرة آية: ٢٨٦]

(٢) المحصول ٥/ ١٧٥باختصار. المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلوانيالناشر: مؤسسة الرسالة

الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

(٣) الموافقات (٢/ ١٧١

وهناك مظاهر لليسر ورفع الحرج كثيرة، حيث شملت كل أحكام الشريعة سواء كانت عبادات، أو معاملات وسواء كانت هذه المعاملات اجتماعية أو اقتصادية، أو سياسية: ومن هذه المظاهر:

(أ) أن الله وضع عن الأمة الإصر والأغلال التي كانت على الأمم السابقة.

يقول الإمام ابن كثير - رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: " إنّ النّبيّ جاء بالتّيسير والسّماحة. وقد كانت الأمم الّتي قبلنا في شرائعهم ضيق عليهم فوسّع الله على هذه الأمّة أمورها وسهّلها لهم".[1]

(ب) مراعاة جانب الرخص.

مراعاة جانب الرخص فِي" الشَّرِيعَةِ عِبَارَةٌ عَمَّا وُسِّعَ لِلْمُكَلَّفِ فِي فِعْلِهِ لِعُذْرٍ وَعَجْزٍ عَنْهُ مَعَ قِيَامِ السَّبَبِ الْمُحَرِّمِ، فَإِنَّ مَا لَمْ يُوجِبْهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا مِنْ صَوْمِ شَوَّالٍ وَصَلَاةِ الضُّحَى لَا يُسَمَّى رُخْصَةً وَمَا أَبَاحَهُ فِي الْأَصْلِ مِنْ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ لَا يُسَمَّى رُخْصَةً، وَيُسَمَّى تَنَاوُلُ الْمَيْتَةِ رُخْصَةً، وَسُقُوطُ صَوْمِ رَمَضَانَ عَنْ الْمُسَافِرِ يُسَمَّى رُخْصَةً وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَهَذَا الِاسْمُ يُطْلَقُ حَقِيقَةً وَمَجَازًا، فَالْحَقِيقَةُ فِي الرُّتْبَةِ الْعُلْيَا كَإِبَاحَةِ النُّطْقِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ بِسَبَبِ الْإِكْرَاه، وَكَذَلِكَ إبَاحَةُ شُرْبِ الْخَمْرِ وَإِتْلَافُ مَالِ الْغَيْرِ بِسَبَبِ الْإِكْرَاهِ وَالْمَخْمَصَةُ وَالْغَصَصُ بِلُقْمَةٍ لَا يُسِيغُهَا إلَّا الْخَمْرُ الَّتِي مَعَهُ. وَأَمَّا الْمَجَازُ الْبَعِيدُ عَنْ الْحَقِيقَةِ، فَتَسْمِيَةُ مَا حُطَّ عَنَّا مِنْ الْإِصْرِ وَالْأَغْلَالِ الَّتِي وَجَبَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَنَا فِي الْمِلَلِ الْمَنْسُوخَةِ رُخْصَةٌ وَمَا لَمْ يَجِبْ عَلَيْنَا وَلَا عَلَى غَيْرِنَا لَا يُسَمَّى رُخْصَةً وَهَذَا لِمَا أُوجِبَ عَلَى غَيْرِنَا، فَإِذَا قَابَلْنَا أَنْفُسَنَا بِهِ حَسُنَ إطْلَاقُ اسْمِ

(١) تفسير القرآن العظيم: الإمام ابن كثير (٢/ ٢٥٤)

الرُّخْصَةِ تَجَوُّزًا فَإِنَّ الْإِيجَابَ عَلَى غَيْرِنَا لَيْسَ تَضْيِيقًا فِي حَقِّنَا، وَالرُّخْصَةُ فُسْحَةٌ فِي مُقَابَلَةِ التَّضْيِيقِ.(١)

والرخص منح من الله تعالى وعطايا لعبادة، ولها أنواع منها كما قالَ الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ: تَخْفِيفَاتُ الشَّرْعِ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ:

الْأَوَّلُ: تَخْفِيفُ إسْقَاطٍ، كَإِسْقَاطِ الْجُمُعَةِ وَالْحَجِّ، وَالْعُمْرَةِ، وَالْجِهَادِ بِالْأَعْذَارِ.

الثَّانِي: تَخْفِيفُ تَنْقِيصٍ، كَالْقَصْرِ.

الثَّالِثُ: تَخْفِيفُ إبْدَالٍ، كَإِبْدَالِ الْوُضُوءِ، وَالْغُسْلِ بِالتَّيَمُّمِ، وَالْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ بِالْقُعُودِ وَالِاضْطِجَاعِ، أَوْ الْإِيمَاءِ، وَالصِّيَامِ بِالْإِطْعَامِ.

الرَّابِعُ: تَخْفِيفُ تَقْدِيمٍ، كَالْجَمْعِ، وَتَقْدِيمِ الزَّكَاةِ على الْحَوْلِ، وَزَكَاةِ الْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ، وَالْكَفَّارَةِ على الْحِنْثِ.

الْخَامِسُ: تَخْفِيفُ تَأْخِيرٍ، كَالْجَمْعِ في الصلاة جمع تأخير أو تقديم، وَتَأْخِير رَمَضَانَ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ، وَتَأْخِيرِ الصَّلَاةِ فِي حَقِّ مُشْتَغِلٍ بِإِنْقَاذِ غَرِيقٍ، أَوْ نَحْوِهِ مِنْ الْأَعْذَارِ.

السَّادِسُ: تَخْفِيفُ تَرْخِيصٍ، كشُرْبِ الْخَمْرِ لِلْغُصَّةِ، وَأَكْلِ النَّجَاسَةِ لِلتَّدَاوِي، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَاسْتَدْرَكَ الْعَلَائِيُّ سَابِعًا، وَهُوَ: تَخْفِيفُ تَغْيِيرٍ، كَتَغَيُّرِ نُظُمِ الصَّلَاةِ فِي الْخَوْفِ. وقال السيوطي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- الرُّخَصُ أَقْسَامٌ مَا يَجِبُ فِعْلُهَا، كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ لِلْمُضْطَرِّ، وَالْفِطْرِ لِمَنْ خَافَ الْهَلَاكَ بِغَلَبَةِ الْجُوعِ

(١) المستصفى ص: ٧٨

وَالْعَطَشِ وَإِنْ كَانَ مُقِيمًا صَحِيحًا، وَإِسَاغَةِ الْغُصَّةِ بِالْخَمْرِ، وَمَا يُنْدَبُ كَالْقَصْرِ فِي السَّفَرِ وَالْفِطْرِ لِمَنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ الصَّوْمُ فِي سَفَرٍ، أَوْ مَرَضٍ، وَالْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ، وَالنَّظَرِ إِلَى الْمَخْطُوبَةِ.(١)

ومما يدخل في معنى التيسير الرجوع إلى القواعد الشرعية التي أصلها الفقهاء من جميع المذاهب وكلها تعين على قبول التيسير والاستغناء عن الإعنات والتعسير، ومن هذه القواعد:

(أ) الضرورات تبيح المحظورات.

(ب) المشقة تجلب(٢).

(ج) الأمر إذا ضاق اتَّسع.

(د) الضرورات تَقَدَّر بقَدْرِها

(هـ) الحاجة تُنزَّل منزلة الضرورة، عامة كانت أو خاصة.وغير ذلك من القواعد التي تحمل التيسير

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٨٢) باختصار وتصرف يسير المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الكتب العلميةالطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م

(٢) والمعني:أن المشقة تجلب التيسير لأن فيها حرجاً وإحراجاً للمكلف، والحرج مرفوع شرعاً بالنص، وممنوع عن المكلف القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة ١/ ٢٥٧ المؤلف: د. محمد مصطفى الزحيلي. عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقةالناشر: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م

وبعد هذا العرض للمقاصد العامة نسطتيع أن نحدد المحور الرئيس التي تدور حوله وهو:

أ- جلب المنافع ودرء المفاسد.

خدم هذا المقصد الاستقرار في أنه: لا يخلو أمر من أوامر الله إلا وفيه خير ونفع وسواءً عُلمت هذه الحكمة أو لم تُعْلَم، وكذلك لا يخلو نهي إلا وفيه مفسدة سواءً عُلمت هذه الحكمة أو لم تُعْلَم، ولذلك نجد أن كل مايخدم ويرسخ الاستقرار المجتمعي أمرت به الشريعة وكل ما يعكره نهت عنه.

ومثال الأمر: أنها أمرت: بالعلم،والعمل،وبالعدل، والإحسان، والصدق والأمانة، والصبر والوفاء، والحياء والعفاف، والسخاء والشجاعة، والمروءة والنجدة، والقصد والاعتدال، والسماحة والحلم، وكل خصال الخير.

ومثال النهي: فقد نهت عن كل ما فيه مفسدة مثل:الجهل وشرب الخمر، والزنى، والربا، وأكل أموال الناس بالباطل، وقطيعة الأرحام، والإساءة إلى الجار، وإيذاء الآخرين، و الكذب والخيانة والغدر والفجور وكل رذيلة.

ب- اليسر ورفع الجرج.

خدم هذا المقصد الاستقرارحيث: تيسير التعامل بين الناس في جميع نواحي الحياة، والرفق بهم وإرشادهم إلى التراحم والتيسير فيما بينهم مع عدم الإخلال بالواجبات والحقوق.

الخاتمة

وتشتمل على: نتائج البحث وتوصياته.

أولاً: نتائج البحث.

وبعد الانتهاء من هذه الدراسة، أحببت أن أدون بعض النتائج التي تمخضت عنها فكانت كما يلي:

١- الاستقرارالمجتمعي يعني: حالة من السكينة والطُّمَأْنِينَة والانتظام والتعايش بين أفراد المجتمع على وجهٍ يتسق مع سنن الله ومنهجه.

٢- الاستقرارالمجتمعي يعني: التعايش مع جميع الأشخاص المشتركين في الوطن الواحد، وحماية النسيج المجتمعي من كل الآفات المادية والمعنوية.

٣- الاستقرارالمجتمعي يعني: غياب كل مظاهر العنف والعداوة والبغضاء والكراهية والتناحر والتقاتل وتوفير الوئام والسلام.

٤- الاستقرارالمجتمعي تقوم عليه الحياة ويحقق الخيرللناس والسعادة، وحفظه وصيانته واجب على الجميع، وتضيعه فيه الخسران المبين والعيشة الضنك.

٥- الاستقرار به قوام حياة المجتمع وقد فشلت مجتمعات كثيرة في إيجاده وتحقيقه وحمايته بسسب أنها لم تحقق مقوماته، وها هي اليوم تعج بألوان من القلق، والتفكك والاضطراب، والصارع والتقاتل.

٤-من مقومات الاستقرارالمجتمعي: تحقيق الإيمان، والأخوة والترابط، والعدل، والتعايش، والوسطية، ومن العوامل الهادمة للاستقرار المجتمعي، ضياع الإيمان، والتعصب والفرقة، والطائفية والمذهبية، والظلم وضياع الحقوق، والغلو والتطرف.

٦- الشريعه بمقاصدها هي التي استطاعم أن تحقق الاستقرار على الوجه الصحيح، حيث وضعت من الأجراءات والتدابير الوقائية والعلاجية لنشره وترسيخه وحراسته..

٧- حرصت الشريعة بمقاصدها على بناء الفرد والأسرة بناء عقدياً، وأخلاقياً، وقيمياً، ومفاهيمياً، وسلوكياً لأنه هو الطريق الصحيح لتحقيق الاستقرار.

٨- إذا فُقِد الاستقرار اختلّ نظام الحياة، وتعرَّض الناس للخطر والدمار والضياع والانهيار الشامل في جميع نواحي الحياة.

٩- الاستقرار له دور هام في النهوض بالأنسانية ورقيها؛ ويعمل على إيجاد مجتمع فاضل قوي.

ثانياً- أهم التوصيات.

وفي الختام: إن كان هناك من توصيات ومقترحات في هذا الصدد فإنها تكمن في:

١- بذل الجهود العلمية وتوسيع البحث في موضوع الاستقرارالمجتمعي من الناحية الشرعية المقاصدية.

٢- إنشاء مراكز ومواقع علمية شرعية متخصصة تبحث فى كيفية النهوض بالاستقرارالمجتمعي وتحقيقه في الواقع المعاصر.

٣- إقامة دورات علمية متخصصة للأئمة والدعاة إلى الله فى كيفية نشر قيمة الاستقرار في المجتمع.

٤- تفعيل ثقافة الاستقرار حيث إنه لم يأخذ مجاله بعد، وذلك من خلال: المؤسسات العلمية والتربوية، والأجهزة الإعلامية، وسوف يكون لذلك من الآثار الحضارية على البشرية جمعاء.

٥- عقد ندوات ومؤتمرات علمية وورش عمل لمناقشة تفعيل دور العلماء والدعاة والمربين في الحفاظ على استقرارالمجتمع في ضوء المستجدات والوقائع.

٦- تفعيل دور مؤسسات الدولة نحو الوصول إلى تحقيق مقومات الاستقرارالمجتمعي، وخاصةالخطاب الإعلامي من حيث الطريقة والأسلوب.

٧- العمل علي الوصول بالمجتمع إلي التمييز بين الخير والشر، والصحيح والفاسد، وترتيب الأولويات والاختيار الصحيح الذي يوصل إلي استقرارالمجتمع. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع العامة

أولا: القران الكريم ... سبحان من أنزله.

ثانياً: أهم المصادر والمراجع مرتبة ترتيباً أبجدياً:

١-الإسلام المفتري عليه بين الشيوعيين والرأسماليين: الشيخ محمد الغزالي طبعة دار نهضة مصرالطبعة الأولي.

٢-الإسلام عقيدة وشريعة: الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت ص طبعة دار الشروق، الطبعة الثامنةعشر سنة ٢٠٠١م.

٣- الإسلام وبناء الشخصية: الدكتور احمد عمر هاشم طبعة دار المنار للنشر والتوزيع بالقاهرة.

٤-الأشباه والنظائر المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الكتب العلميةالطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م

٥- أصول الفقه المؤلف: الإمام محمد أبو زهرة ط دار الفكر العربي س ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ

٦-أصول المجتمع الإسلامي، المؤلف: الدكتور: جمال الدين محمد محمود،.طبعة دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

٧-اعتلال القلوب للخرائطي المؤلف: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق: حمدي الدمرداش الناشر: نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياضالطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ٢٠٠٠م

٨-الأمة الوسط والمنهاج النبوي في الدعوة إلى الله المؤلف:: عبد الله بن عبد المحسن التركي الطبعة: الأولى: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية: ١٤١٨هـ

٩-تاريخ الطبري، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو

جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩هـ) الناشر: دار التراث - بيروت الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ

١٠- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام الشيخ محمد الغزال ط نهضة مصر لسنة ٢٠٠٥م-١٠

١١-تفسير الشعراوي - الخواطرالمؤلف: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ) الناشر: مطابع أخبار اليوم نشر عام ١٩٩٧م

١٢-تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكرالناشر: مؤسسة الرسالةالطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠

١٣-تفسير القرآن العظيم المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: سامي بن محمد سلامةالناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

١٤-تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) المحقق: أسعد محمد الطيبالناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعوديةالطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ

١٥-التفسير الوسيط المؤلف: د/ وهبة بن مصطفى الزحيلي الناشر: دار الفكر - دمشق لطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ

١٦-التفسير الوسيط للقرآن الكريم المؤلف: محمد سيد طنطاويالناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرةالطبعة: الأولى.

١٧-تفسير يحيى بن سلام المؤلف: يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (المتوفى: ٢٠٠هـ) تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م

١٨-تنظيم الإسلام للمجتمع الشيخ /محمد أبو زهرة ص١٩١ باختصار وتصرف ط الأولي ط دار الفكر العربي لسنة ١٩٩٩م
١٩-الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم المؤلف: عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني الدمشقي. لناشر: دار القلم- دمشق الطبعة: الأولى المستكملة لعناصر خطة الكتاب ١٤١٨هـ-١٩٩٨م
٢٠-حضارة العرب:د. غوستاف لوبون، نقلة الى العربية الاستاذ: عادل زعتر، طبعة دار احياء التراث العربى، بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٩هـ.
٢١-حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة: الشيخ محمد الغزالي. ط نهضة مصر ب-د.
٢٢-دَوْرُ الْمُسْلِمِ وَرِسَالَتُهُ فِي الثُّلُثِ الْأَخِيرِ مِنَ الْقَرْنِ الْعِشْرِيْن المؤلف: مالك بن الحاج عمر بن الخضر بن نبي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: دار الفكر- دمشق سورية / دار الفكر - الجزائرالطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م
٢٣-الرائد دروس في التربية والدعوة: الشيخ: مازن بن عبد الكريم الفريح، ط دار الأندلس الخضراء جدة. الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ: ٢٠٠٢م
٢٤- السلوك الإجتماعي في الإسلام حسن أيوب طبعة دار السلام ط١لسنة ٢٠٠٢م-٢٤
٢٥- سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصرالطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م
٢٦-السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث: للدكتور علي محمد الصلابي طبعة مؤسسة اقرا الطبعة الاولى سنة ٢٠٠٥ م
٢٧-السيرة النبوية لابن هشام المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري

المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصرالطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م

٢٨-شمس العرب تسطع على الغرب:د. زيغريد هونكه، دار صادر، بيروت ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي، طبعة العاشرة، سنة ١٤٢٣هـ.

٢٩-صحيح البخاري: الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٢هـ.

٣٠-صحيح الجامع الصغير وزياداته المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) الناشر: المكتب الإسلامي.

٣١-صحيح مسلم: الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.

٣٢-صور من حياة التابعين: عبد الرحمن الباشا، طبعة دار الأدب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الخامسة عشر س ١٤١٨هـ.

٣٣-طابع الإسلام بين الأديان: الأستاذ أنور الجندى. طبعة دار الأنصار، طبعة الأولى سنة١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

٣٤-علم المقاصد الشرعية المؤلف: نور الدين بن مختار الخادميالناشر: مكتبة العبيكان الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٣٥-غرائب التفسير وعجائب التأويل المؤلف: محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ) دار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت

٣٦-الفوائد في اختصار المقاصدالمؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء

(المتوفى: ٦٦٠هـ) المحقق: إياد خالد الطباع الناشر: دار الفكر المعاصر، دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٦

٣٧-القاموس الألفبائي يحيى بن الحاج الجيلاني وآخرون، طبعة الأهلية للنشر، بيروت: لسنة١٩٩٧م

٣٨-القاموس الفقهي المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب الناشر: دار الفكر. دمشق - سورية الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨م.

٣٩-قواعد الأحكام في مصالح الأنام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد.

٤٠-القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة المؤلف: د. محمد مصطفى الزحيلي. الناشر: دار الفكر دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٤١-الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغويةالمؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ) المحقق: عدنان درويش - محمد المصري الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت

٤٢-مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية لمؤلف: أبو مُحمَّدٍ، صالحُ بن مُحمَّدٍ بن حسنٍ آلُ عُمَيِّرٍ، الأسمريُّ، القحْطانيُّ اعتنى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

٤٣-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمدالناشر: دار الكتب العلمية - بيروتالطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ

٤٤-المحصول المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) دراسة وتحقيق:

الدكتور طه جابر فياض العلواني الناشر: مؤسسة الرسالةالطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٤٥-المحكم والمحيط الأعظم المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ] المحقق: عبد الحميد هنداوي الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

٤٦-مختار الصحاح المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمدالناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيداالطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٤٧-المستصفى في علم الأصول الإمام محمد بن محمد الغزالي تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي ط دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى سنة ١٤١٣هـ

٤٨-معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ) المحقق: عبد الرزاق المهديالناشر: دار إحياء التراث العربي -بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ

٤٩-المعجم الوسيط المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة

٥٠-المفردات في غريب القرآن المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ) المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ

٥١- مقاصد الشريعة الإسلامية الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ط الشركة التونسية للتوزيع ط١٩٧٨م-٥١

٥٢-الملل والنحل للشهرستاني محمد عبد الكريم، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاه، ١٣٨٧هـ/١٩٦٨م.

٥٣-مناقب أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى الله عنه للحافظ ابن الجوزى ط دار

الكتب العلمية بيروت بدون الطبعة وسنة الطبع تحقيق د/زينب إبراهيم القاروط وكنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين على الهندي ت ٩٧٥ط. مؤسسة الرسالة.

٥٤-الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٥٦-نحو تفعيل مقاصد الشريعة د: جمال الدين عطية ظبعة دار الفكر والمعهد العالمي للفكر الإسلامي لسنة ٢٠٠٣م.

٥٧-نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ المؤلف: عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدةالطبعة: الرابعة

٥٨-وسطية الإسلام، الشيخ محمد المدني طبعة دار القلم للنشر والتوزيع القاهرة، الطبعة الأولى لسنة ١٤٢٨ هـ.٢٠٠٧م.

٥٩- وسطية الإسلام وسماحته - محمد الصالح، بترقيم الشاملة آليا) الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.

٦٠-الوسيط في تفسير القرآن المجيد المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

General sources and references

First: The Noble Qur'an 0000 Glory be to the one who revealed it.

Second: The most important sources and references in alphabetical order:

1- Islam Almoftra alya byn alshuein wa al rasmalyeen : Sheikh Muhammad Al-Ghazali, edition of Egypt's Renaissance House, first edition.

2- Islam aqedah wa shariah: The Grand Imam, Sheikh Mahmoud Shaltout, published by Dar Al-Shorouk, the eighteenth edition in 2001 AD.

3- Islam wa bena alshakhseya: Dr. Ahmed Omar Hashem, edition of Dar Al-Manar for Publishing and Distribution, Cairo.- 3

4- Al-Shabab Al-Nazaer Author: Abd al-Rahman Ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (died: 911 AH) Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya Edition: First, 1411 AH - 1990 CE

5- Usul al-Fiqh Author: Imam Muhammad Abu Zahra, Dar al-Fikr al-Arabi, S. 2006 AD - 1427 AH

6-Usul Almojtama Alislami , author: Dr. Jamal Al-Din Muhammad Mahmoud, edition of the Egyptian Book House, Cairo, Lebanese Book House, Beirut, first edition, 1412 AH 1992 AD.

7- Itelal alqolob by Al-Karatibi, the author: Abu Bakr Muhammad Banja`, Afar Ibn Muhammad Ibn Shal Banshakir, the cartographer, the Samaritan (died: 327 AH), investigation: Hamdi Al-Demirdash, Publisher: Nizar Mustafa Al-Baz, Makkah Al-Mukarramah - Riyadh Edition: Second, 1421 AH 2000 AD

8- Ummah Al- Wasat and the Path to the Prophet in the Call to God Author: Abdullah bin Abdul Mohsen, Turkey Edition: First: The Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Call and Guidance - Kingdom of Saudi Arabia: 1418 AH

9- Tarikh al-Tabari, the author: Muhammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Katheer ibn Ghalib al-Amali, Abu Jaafar al-Tabari (died: 310 AH) (relationship to the history of al-Tabari by Oraib ibn Saad al-Qurtubi, deceased: 369 AH) Publisher: Dar al-Turath - Beirut Edition: second - 1387 h

10- Intolerance and tolerance between Christianity and Islam Sheikh Muhammad Al-Ghazalat Nahdet Misr for the year 2005AD-
11- Tafsir Al-Shaarawy - Al-Khawatir Author: Muhammad Metwally Al-Shaarawi (died: 1418 AH) Publisher: Press, News Today, Published in 1997 AD
12- Tafsir al-Tabari = Jami' al-Bayan T Shakir Author: Muhammad Banjarir Benazid Bankhir Banghalib al-Amli, Abu Jaafar al-Tabari (died: 310 AH) Investigator: Ahmad Muhammad Shakir Publisher: Foundation al-Risala Edition: First, 1420 AH - 2000
13- Tafsir Qur'an Al-Azeem Author: Abu Al-Fida Ismail bin Omar Bank Kather Al-Qurashi Al-Basri Thamal Al-Dimashqi (deceased: 774 AH) Investigator: Sami bin Muhammad Salama Publisher: Dar Tiba for Publishing and Distribution Edition: Second 1420 AH - 1999 AD
14- Tafsir Qur'an Al-Azeem by Ibn Abi Hatim Author: Abu Muhammad al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ibn al-Mundhir al-Tamimi, al-Hanazali, al-Razi ibn Abhitam (died: 327 AH) Investigator: Asaad Muhammad al-Tayyib Publisher: Nizar Mustafa al-Baz Library - Kingdom of Saudi Arabia Edition: Third - 1419 AH
15- Tafsir Al-Waset Author: Dr. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili Publisher: Dar Al-Fikr - Damascus For the first edition - 1422 AH
16- Tafsir Al-Waset of the Noble Qur'an Author: Muhammad Sayed Tantawi Publisher: Dar Nahda Misr for Printing, Publishing and Distribution, Faggala - Cairo Edition: First.
17- Tafsir of Yahya bin Salam, the author: Yahya bin Salam bin Abith Alaba, Al-Timbi Al-Walaa, Mintim Rabi'a, Al-Basri, Thamal Al-African Al-Qayrawani (deceased: 200 AH). Presented and investigated by: Dr. Hend Shalaby, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmia, Beirut - Lebanon Edition: First, 1425 A.H. - 2004 A.D.
18- The organization of Islam for society Sheikh / Muhammad Abu Zahra pg. 191 Briefly and disposed of I Al-Awwal, Dar Al-Fikr Al-Arabi for the year 1999 AD
19- Islamic civilization, its foundations and means, images of Muslims' applications to it, and glimpses of its impact on other nations. Publisher: Dar Al-Qalam - Damascus Edition: The first updated elements of the book plan 1418 AH-1998 AD

20- Arab Civilization: Dr. Gustave Le Bon, Transfer to Arabic, Professor: Adel Zaatar, Edition of the House of Reviving Arab Heritage, Beirut, third edition in 1399 AH.
21- Human Rights between the Teachings of Islam and the Declaration of the United Nations: Sheikh Muhammad Al-Ghazali. I Nahdet Misr b-d.
22- The role of the Muslim, the messenger of the divine message, in the last third of the twentieth century, the author: Malik Ibn Al-Hajj Omar Ibn Al-Khadr Ibn Nabi (deceased: 1393 AH / Al-Fikr: Al-Fikr 14th edition, 1991 AD)
23- The Pioneer Lessons in Education and Advocacy: Sheikh: Mazen Bin Abdul Karim Al-Fraih, Dar Al-Andalus Al-Khadra, Jeddah. First Edition 1423 AH: 2002 AD
24- Social Behavior in Islam, Hassan Ayoub, Dar al-Salaam edition, 1st edition, 2002AD-24
25- Sunan Al-Tirmidhi Author: Muhammad Bin Issa Bin Soura Bin Musa Bin Al Dahak, Al Tirmidhi, Abu Eissa (deceased: 279 AH) investigation and commentary: Ahmed Muhammad Shaker (vol. 1, 2) and Muhammad Fouad Abdel-Baqi (vol. 3) and Ibrahim Maatwa Awad the teacher in Al-Azhar Al-Sharif (C. 4, 5) Publisher: Al-Babi Company: Al-Halabi Library - Mustafa 13th Edition
26- Al-Sira Al-Nabawyah Presentation of facts and analysis of events: by Dr. Ali Muhammad Al-Sallabi Edition of Iqra Foundation, first edition in 2005 AD
27- Al-Sira Al-Nabawyah Bensham, the author: Abd al-Malik Ibn Hashim, Ibn Ayub al-Hamiri al-Ma'afari, Abu Muhammad, Jamal al-Din (died: 213 AH) investigation: Mustafa al-Saqqaw, Ibrahim al-Abyari, Abdul Hafeez al-Shalabi, Publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Printing Company, and Awlad Deb, Egypt Edition: Second, 1375 AH - 1955 AD
28- Shams Al- Arab Tasta ala algharb: Dr. Sigrid Hunke, Dar Sader, Beirut, translated by Farouk Baydoun and Kamal Desouki, tenth edition, year 1423 AH.
29- Sahih al-Bukhari: Imam Muhammad ibn Ismail ibn Ibrahim ibn al-Mughirah al-Bukhari, Abu Abdullah Investigator: Muhammad

Zuhair ibn Nasir al-Nasir, Publisher: Dar Touq al-Najat, Edition: First year 1422 AH.
30- Sahih al-Jami al-Sagheer and its additions, the author: Abu al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, Ibn al-Hajj and Habbinnajati Ibn Adam, al-Ashqud riyal al-Albani (died: 1420 AH) Publisher: al-Maqtab al-Islami.
31- Sahih Muslim: Imam Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Husayn al-Qushayri al-Nisaburi Investigation: Muhammad Fouad Abd al-Baqi Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut.
32- Suwar min Hayat Al-Tabeen: Abd al-Rahman al-Basha, edition of Dar al-Adab al-Islami, Cairo, the fifteenth edition, s 1418 AH.
33- Tabe Al- Islam bayn aladyan: Professor Anwar El-Gendy. Dar Al-Ansar edition, first edition, year 1399 AH - 1979 AD.
34- Elm Almaqased alshareyh Author: Noureddine Bin Mukhtar Al-Khadidi Publisher: Obeikan Library Edition: First 1421 AH - 2001 AD.
35- Gharaib Al-Tafsir and the wonders of interpretation, the author: Mahmoud Bin Hamza Bin Nasr, Abu Al-Qasim Burhan Al-Din Al-Karmani, known as Taj Al-Qura' (died: about 505 AH) Publishing House: Dar Al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah, Foundation for Quran Sciences - Beirut
36- Al-fawed fi Ikhtesar almaqased Author: Abu Muhammad Izz al-Din Abd al-Aziz ibn Abd al-Salam ibn Abi al-Qasim ibn al-Hasan al-Salami al-Dimashqi, nicknamed the Sultan of Scholars (deceased: 660 AH) Investigator: Iyad al-Tabbaa Publisher: Dar al-Fikr Contemporary, Dar al-Fikr - Damascus Edition: First, 1416
37- Al-Qamos Alphabetical , Yahya bin Al-Hajj Al-Jilani and others, Al-Ahlia Publishing Edition, Beirut: for the year 1997 AD
38- Al-Qamos Fiqh , Author: Dr. Saadi Abu Habib, Publisher: Dar Al-Fikr. Damascus - Syria Second Edition: 1408 AH = 1988 AD.
39- Qawed alahkam fi masalh alanam, Izz al-Din Abdel Aziz bin Abd al-Salam, Publisher: Library of Al-Azhar Colleges, Cairo Edition: New, revised, and corrected, 1414 AH - 1991 AD. Reviewed and commented on by: Taha Abdel-Raouf Saad.
40- Alqawed alfiqhyah and their applications in the four schools of

thought Author: Dr. Muhammad Mustafa Al-Zuhaili. Publisher: Dar Al-Fikr, Damascus Edition: First, 1427 AH - 2006 AD.
41- Alkoliyat, Dictionary of Terminology and Linguistic Differences Author: Ayoub Benmoussa Al-Husseini Al-Quraymi Al-Kafawi, Abu Al-Baqa Al-Hanafi (died: 1094 AH) Investigator: Adnanandweesh - Muhammad Al-Masry Publisher: Al-Resalah Foundation - Beirut
42- Majmoat alfawed albahyah on the system of jurisprudence rules by the author: Abu Muhammad, Salih Bin Muhammad Bin Hassan Al-Omair, Al-Asmari, Al-Qahtani Take care of its production: Mutaib Bin Masoud Al-Jaid Publisher: Dar Al-Sumaei for Publishing and Distribution, Kingdom of Saudi Arabia - 1420 ed. Edition: First
43- Almoharr alwajez in the interpretation of the dear book, the author: Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman bin Tamam bin Attia Al-Andalusi Al-Muharibi (died: 542 AH) Investigator: Abdul Salam Abdul Shafi Muhammad Publisher: Dar Al-Kutub Al-Alamia - Beirut Edition: First - 1422 AH
44- Almahsol Author: Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al Hassan bin Al Hussein Al Taimi Al Razi, nicknamed Fakhr Al Din Al Razi Khatib Al Ray (died: 606 AH) Study and investigation: Dr. Taha Jaber Fayadh Al Alwani Publisher: Foundation Al Risalah Edition: Third, 1418 AH - 1997 AD.
45- Al-mohakam wa almohyt alazam Author: Abul-Hasan Ali Bin Ismail Binsidhal Al-Mursi [T: 458 AH] Investigator: Abd al-Hamid Dawi Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut Edition: First, 1421 AH - 2000 AD
46- Mukhtar Al-Sahah Author: Zainal-Din Abu Abdullah Muhammad Ibn Abi Bakr Ibn Abd al-Qadir al-Hanafi al-Razi (deceased: 666 AH) Investigator: Youssef Sheikh Muhammad Publisher: The Modern Library - Al-Dar Al-Nazim, Beirut - Saida Edition: Fifth Edition, 1420 AH / 1999 AD.
47- Al-Mustafa fi Ilm al-Usul, Imam Muhammad bin Muhammad al-Ghazali, edited by Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, i. 1413 AH.
48- Maelm altanzyl fi tafsir al Qur'an = Tafsir al-Baghawi, the author: Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Husayn ibn Masoud ibn

Muhammad ibn al-Farra al-Baghawi al-Shafi'i (died: 510 AH) Investigator: Abd al-Razzaq al-Mahdi, Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut Edition: First, 1420 AH
49- Al-Majjam alwaset: Author: The Arabic Language Academy in Cairo (Ibrahim Mustafa / Ahmed Al-Zayyat / Hamed Abdel-Qader / Muhammad Al-Najjar) Publisher: Dar Al-Da'wah
50- almofradat fi gharib Qur'an Author: Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad al-Maarouf al-Ragheb al-Asfahani (died: 502 AH) Investigator: Safwan Adnan al-Dawdi Publisher: Dar al-Qalam, al-Dar al-Shamiya - Damascus, Beirut Edition: First - 1412 AH
51- Maqasid al-Shari'ah, Sheikh Muhammad al-Taher Ibn Achour, i Tunisian Distribution Company, 1978 AD-51
52- Al-Milal wa-l-Nahl by Al-Shahristani Muhammad Abdul-Karim, investigated by Abdul-Aziz Muhammad Al-Wakeel, Al-Halabi and Partners Foundation, 1387 AH/1968 AD.
53- Manaqib ameer almoeminen, Omar Ibn Al-Khattab, may God be pleased with him, by Al-Hafiz Ibn Al-Jawzi, Dar Al-Kutub Al-Ilmia, Beirut, without the edition and the year of publication, investigated by Dr. Zainab Ibrahim Al-Qarout and Kenz Al-Amal fi Sunan al-Sayyal wa al-Amal by Aladdin Ali Al-Hindi, T. 975. Message Foundation.
54- Al-mowafaqat Author: Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Gharnati, famous for Al-Shatby (died: 790 AH) Investigator: Abu Obaida Mashhour bin Hassan Al-Salman Publisher: Dar Ibn Affan Edition: First Edition 1417 AH / 1997 AD.
56- Nahwa tafeel Maqased Al-Sharia.
57- Nadhra Al-Naim in the morals of the Noble Messenger - may God bless him and grant him peace.
58- Wasatyt Al- Islam, Sheikh Muhammad Al-Madani, Dar Al-Qalam Edition for Publishing and Distribution, Cairo, first edition for the year 1428 AH. 2007 AD.
59- Wasatyt Al- Islam wa samahath- Muhammad Al-Saleh, with automatic comprehensive numbering) Publisher: The book is published on the website of the Saudi Ministry of Endowments without data.

60- Al-Wasifi, Interpretation of the Glorious Qur'an, Author: Abul-Hassan Ali Bin Ahmed Bin Muhammad Bin Ali Al-Wahidi, Al-Naysaburi, Al-Shafi'i (deceased: 468 AH), investigation and commentary: Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawgoed, Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dr. Ahmed Muhammad Sira, Dr. Ahmad Abd al-Ghani al-Jamal, Dr. Rahman Awais Qadhouqrah: Professor Dr. Abd al-Hayy al-Farmawi, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon Edition: First, 1415 AH - 1994 AD.

فهرس الموضوعات

الموضـــــوع	الصفحة
الملخص	٢٣
المقدمة.	٢٥
المبحث الأول: الاستقرار المجتمعي مفهومه وأهميته	٣٢
المطلب الأول: مفهوم الاستقرارالمجتمعي	٣٣
المطلب الثاني: أهمية الاستقرار وخطورة الإخلال به.	٤٩
المبحث الثاني: مقومات الاستقرارالمجتمعي	٥٤
المطلب الأول: تحقيق الإيمان	٥٥
المطلب الثاني: تحقيق الأخوة والترابط.	٦٢
المطلب الثالث: تحقيق العدل.	٧١
المطلب الرابع: تحقيق التعايش السلمي.	٧٥
المطلب الخامس: تحقيق الوسطية والاعتدال.	٨٢
المبحث الثالث: الاستقرار المجتمعي في ضوء مقاصد الشريعة.	٨٧
المطلب الأول: المقاصد الضرورية وتحقيق الاستقرار المجتمعي.	٨٨
المطلب الثاني: المقاصد العامة وتحقيق الاستقرار المجتمعي.	١٠١
نتائجه وتوصياته.	١١١
مراجع البحث ومصادره.	١١٤
الفهرس العام للبحث.	١٢٨